معتـقـــد الـتـكـفـيـر

القائمة عليه ملة إبراهيم

تأليف

خالد المرضي

يراجع من النواقض : المقدمة والناقض الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وأصحابه والتابعين.

وبعد فهذا كتاب في التكفير الذي دعت إليه ملة إبراهيم وبيان حكم تاركه وكونه واقع في ناقض من نواقض الإسلام من لم يكفر الكفار وتوقف فيهم أو شك فيهم أو صحح مذهبهم ، لأنه لم يكفر بالطاغوت ولم يأت بحقيقة التوحيد وأصل الإسلام .

دفعني للكتابة فيه وتجليته أني لم أقف على كتاب بين حقيقة التكفير وكل من كتب على دين المرجئة الجهمية الطواغيت محاربي التوحيد وتكفير التنديد ودعاته من العبيد .

وصار حامل لواء التجهم أدعياء السلفية فحاربوا التوحيد بحجة حرب الخوارج ففاقوا الأشاعرة الجهمية في التجهم وعناد أهل التوحيد وأحيوا دين الجهمية.

وصار اتباع الدليل ونبذ التعصب عندهم مجرد شعار كشعار السلفية ، وكشعار الكفار قبلهم أن إبراهيم منهم وهم على ملته .

هذا وقد كنا نقرأ كلام السلف في الإرجاء والمرجئة فلم نوفق لفهمه إلا بعد أن عاينا المرجئة واستماتتهم في الدفاع عن الشرك وأهله وحرب التوحيد وأهله ورأينا ذلك منهم رأي العين .

كما قرأنا كتب أئمة الدعوة وما عانوه من مرجئة زمانهم المشركة ، وكنا نرى نقض المعاصرين لها وعدم تطبيق التوحيد دراسة حبر على ورق .

علما أن هذا الكتاب هو الثاني من سلسلة كتاب الدر والياقوت في تحقيق الكفر بالطاغوت .

الأول : حقيقة الكفر بالطاغوت .

الثاني : (ملة إبراهيم) وجوب معاداة الكفار وتكفيرهم وكفر تاركها .

الثالث : قواعد الولاء والبراء .

الرابع : مظاهرة الكفار .

وليس الكلام عن ضوابط التكفير فهذا مبحوث في كتابي الأسماء والأحكام .

والله أعلم وصلى الله على محمد ولله الحمد من قبل ومن بعد.

كتبه أبو علي المرضي

بتهامة

رجب ١٤٢٣

تعريف التكفير :

إلحاق الكفر بفاعله اسما وحكماً فهو إلحاق اسم الكفر بفاعله، وإيقـاع الحكـم على من قام بالمكفر والناقض وتسميته كافرا مرتدا .

وهذا يرجع لمبحث الأسماء والأحكام .

مسألة : الفرق بين الكفر والتكفير والردة :

الردة فعل الكفر من المسلم . والتكفير هو إن يحكـم عـلى مـن وقـع في الكفـر والردة بهما . والردة خاصة بالمسلم بينما الكفر منه مـا هـو أصـلي ومنـه الطـارئ مـن المسلم وهي الردة .

والكفر سبب الردة والتكفير.

كما أنه قد يوجد الكفر دون الردة والتكفـير وذلـك إذا وجـد مـانع أو تخلـف شرط كفعل الكفر جهلا أو إكراها .

والردة والنواقض لا تكون صغرى بخلاف الكفر .

المسألة الأولى : المراد بكفر ترك التكفير :

عدم إلحاق اسم الكفر بالكافر وترك تكفيره وذلك بالتوقف في أمره أو الشك في كفره أو تصحيح مذهبه .

وله حالتان :

الأولى : إما أن يكون بعدم تسمية الكافر الأصلي كافرا .

الثانية : أو بعدم تكفير المسلم إذا وقع في الردة وارتكب مكفرا وناقضا للإسلام ومبطلا للإيمان، بدعوى التورع عن تكفيره وأن الله لم يكلفنا الحكم على الناس ولن يسألنا عن عدم تكفير أو غيرها من الشبه.

والكلام فيه متعلق بأصلين :

الأول: التكفير وجوبه وأهميته وكونه ركنا في التوحيد لا يصح الإسلام إلا به.

الثاني : كفر تارك التكفير وأن تاركه غير موحد ولا مسلم، وأن المتوقف في تكفير أعيان الكفار والمشركين سواء كانوا من الأصليين أو من المرتدين يعد مؤمنا بالطاغوت كافرا بالله وبهذا يكون قد وقع في أعظم نواقض الإسلام ولو لم يفعل الشرك بنفسه أو ردة معينة فترك تكفير المشرك والمرتد كفر وردة .

وسيكون الكلام عن هذين الأصلين من حيث الحكم والأدلة والنقولات من كلام أهل العلم مترابط وتقريرهما يكون معا . وهنا سنبين أحكام ترك التكفير الذي يعد أحد النواقض العشرة ووجه كون ناقضا حالات المسألة وصورها وأقسامها.

أما أحكام التكفير وضوابطه وشروطه وقواعده والغلو فيه ومتى يكون فتنة فهذا له محل آخر وقد قدمنا ذلك عند الكلام عن مقدمة شرحنا للنواقض .

المسألة الثانية : حكم التكفير وحكم تاركه :

التكفير عبادة من أجل العبادات إذ عليه قوام التوحيد فدين لا تكفير فيه لا يعتبر دينا فضلا أن يكون توحيدا، لأن التوحيد ما جمع بين النفي والبراءة والكفر مع الإثبات والنفي والتكفير هو أساس الكفر بالطاغوت ومبدأه ، فمن ترك التكفير بحيث لا يكفر من كفره الله من الكافرين والمرتدين فهو غير كافر بالطاغوت وإنما مؤمن به، وبالتالي هو غير موحد لله ولا مؤمن بالله وليس بمسلم بل كافر.

مسألة : هل التكفير ركن في التوحيد أم شرط لازم فيه :

التكفير من أعظم معاني الكفر بالطاغوت ومن أهم مبادئ البراءة من المشركين التي تعد قاعدة الكفر بالطاغوت، ولا يعتبر العبد كافر بالطاغوت من غير تكفير ، والكفر بالطاغوت أحد ركني التوحيد وبهذا فلا يسمى التوحيد بذلك إلا إذا قارنه التكفير لمن أشرك ونقض التوحيد ، عليه فأصل التكفير ركن في الدين تاركه كافر غير مسلم ولا يعذر بجهله ، أما من أخطأ في بعض صور التكفير وفروعه وتنزيلاته وتطبيقاته فلم يكفّر بعض أعيان المرتدين تأولاً منه وليس تعمدا لتركه وامتناعا من القيام بالتوحيد والكفر بالطاغوت فهذا لا يعد كافرا .

قاعدة أقسام التكفير :

التكفير المشروع : تكفير من كفره الله من الكفار والمشركين سواء كانوا كفار أصليين أو مسلمين مرتدين .

والممنوع : هو تكفير المسلم والكفر بالدين .

تنبيه : تعريف التكفير وضوابطه تقدم بيانه والكلام عنه .

المسألة الثالثة : خطورة هذا الناقض :

هذا الناقض من أخطر النواقض على المسلم المؤمن الموحد من ناحية وقوع كثير من الناس فيه من حيث لا يشعر، ومن حيث التباسه وإنزاله على الواقع خصوصا مع كثرة أسباب الكفر وفشو الردة، وكثرة من يقع فيه ومن الأمثلة لذلك:

هذا يولد على الشرك بين قوم يطوفون بالقبور ويدعون غير الله عز وجل ويستغيثون بالأموات وبالأولياء ، ويذبحون لغير الله .

وهذا يولد على المحاكم القانونية الوضعية والناس ذاهبين أفواجاً وأسراباً إليها، وهذا على موالاة الكفار أو الاستهزاء بشعائر دين الله، ويوجد في قلبه شك في أن هذا الشرك ليس بالكفر فيذهب من قلبه التكفير بل ربما يصل إلى درجة التصحيح لأنه ولد على وجود كثير من الشركيات والكفريات وعاشرها فلا يستنكرها قلبه ولا يكفر بلسانه أصحاب هذه الكفريات فلا يظن أن هذا من الكفريات فهذا أمر خطير يقع فيه الكثير من الناس .

وإلا فإن الصحابة ﭫ لما وقع المرتدون في الردة عن التوحيد والدين كفروهم وقاتلوهم لعلمهم بالتوحيد وقربهم من الرسول ﷺ.

ومن ناحية عدم فهم الأبواب التي تؤدي إلى الكفر وما هو من قواعد أهل السنة في هذا الباب وما هو من تلبيسات أهل التجهم والإرجاء أو من مبالغات الخوارج وضوابطهم المارقة عن الدين، فجاء أهل الجهل بمذهب أهل السنة ليضعوا للناس ضوابط للتكفير واتخذوا قواعد ليست من الشرع فدخلوا في أحد المذهبين .

المسألة الرابعة : مبحث تكفير المعين :

قاعدة جليلة : من فعل ناقضا للإسلام وجب عليك تكفيره إن بلغته الحجة.

قال الإمام البربهاري : (وإذا فعل شيئاً من ذلك – يعني النواقض – وجب عليك أن تخرجه من الإسلام) . شرح السنة ٧٣ .

مسألة : تكفير المشركين والمرتدين والتصريح بعداوتهم والطعن فيهم وفي المبتدعة من أجل العبادات ، وقد نص السلف على أنها لا تترك حتى حال الصيام والحج فليس تركها من الورع. انظر الإبانة الصغرى ١٠٤.

فائدة : شكوى العلماء من المقلدين الجهلة في إنكارهم تكفير المرتدين :

قال البخاري في من لا يكفر الجهمية : (وإني لأستجهل من لا يكفرهم إلا من لا يعرف كفرهم) خلق أفعال العباد ٣٥.

قال الدارمي: (وأي فرق بين الجهمية وبينهم – أي المشركين المكذبين بالقرآن القائلين أنه قول البشر – حتى نجبن عن قتلهم وإكفارهم). الرد على الجهمية.

وقال محمد بن عبدالوهاب في رسالته الثالثة من رسائله الشخصية في قول علماء زمانه عنه : (لو يسلم من التكفير والقتال كان على حق) .

وقال احمد شاكر : (وما كنت يوما بالاحمق فأظن أن الحكومات في البلاد الإسلامية ستستجيب لحكم الإسلام فتقطع العلاقات السياسية مع الانجليز ... ولكن أريد أن أعرفهم بعواقب هذه الردة ...) كلمة حق ٨٧ .

كما جهّل الشيخ سليمان من ترك تكفير أصحاب شرك الدعاء في التيسير وموالين الكفار في الدلائل .

وإليك كلام بعض أهل العلم في تكفيرهم لمعينين :

كفّر الإمام أحمد الذي قال له علم الله مخلوق ، فقال له كفرت بالله ياكافر.

وقال أبو داود لأحمد : من قال القرآن مخلوق أهو كافر ، قال: أقول هو كافر) .

وكفر الشافعي حفص الفرد.

وقال البربهاري : (الجهمي كافر ليس من أهل القبلة) .

وقال في بعض أعيان المعتزلة المريسي وابن أبي دؤاد والعلاف وغيرهم : (فإن هؤلاء كانوا على الردة) شرح السنة ص ١١٧ .

وقال ابن بطة في الإبانة الكبرى تتمة الرد على الجهمية ١٢٧ : (من زعم أن الله لا يتكلم ولا يسمع ولا يبصر ولا يغضب ولا يرضى ... فهو كافر) .

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب :(اعلم أن الأدلة على تكفير المسلم الصالح إذا أشرك بالله أو صار مع المشركين على الموحدين ولم يشرك، أكثر من أن تحصى من كلام الله وكلام رسوله وكلام العلماء.). الرسائل ص٤٢ .

وقال: (لو ذهبنا نعدد من كفره العلماء مع إدعائه الإسلام وأفتوا بردته وقتله لطال الكلام، ومن ذلك بني عبيد ملوك مصر وطائفتهم وهم يدعون أنهم من أهل البيت ويصلون الجمعة ونصبوا القضاة والمفتين وأجمع العلماء على كفرهم وردتهم وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب يجب قتالهم ...وهل قال واحد من العلماء في هذه المكفرات وأسباب الردة إن هؤلاء يكفر أنواعهم ولا يكفر أعيانهم) الدرر ١٠/ ٦٣ .

قال عبدالرحمن بن حسن : (وذكر شيخ الإسلام أن الرازي صنف السر المكتوم في عبادة النجوم فصار مرتدا إلا أن يكون قد تاب ....) الدرر١١/ ٤٥٢ .

وقال عبدالله أبا بطين : (وما سألت عنه من حكم تعيين إنسان بعينه بالكفر إذا ارتكب شيئا من المكفرات؟ فإن من ارتكب شيئا من هذا النوع فهذا لا شك في كفره ولا بأس بمن تحققت منه أشياء من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل - دون اشتراط حكم قاضي وإقامة حجة وغيرها ذلك من عراقيل المرجئة - ... وكلام العلماء في تكفير المعين كثير وأعظم أنواع هذا الشرك وهو كفر بإجماع المسلمين، ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك لأن من زنا قيل فلان زان) الرسائل ١/ ٦٥٧.

قال سليمان بن سحمان عن الرملي المنسوب له جواز الاستغاثة بالأولياء : (فهذا الرجل الشهاب الرملي إن كان من المعروفين بالعلم لأني لا أعرف حاله فهو من جنس السبكي وأضرابه الغالين الذين يصنفون في إباحة الشرك وجوازه زاعمين أن ذلك من تعظيم الرسول والأولياء ثم لو كان الشهاب الرملي من أهل الفضل والعلم والعبادة وأكابر أهل الفقه والورع والزهد لكان قد أخطأ فيما قاله وأراده ودعا إلى عبادة غير الله وهذا يوجب كفره وارتداده) . الصواعق المرسلة ٢٦٠.

وقال الشيخ ابن باز وعفيفي وابن قعود : (من ثبت كفره وجب اعتقاد كفره والحكم عليه به وإقامة ولي الأمر عليه حد الردة إن لم يتب ومن لم يكفره فهو كافر إلا أن تكون له شبهة في ذلك فلا بد من كشفها) فتاوى اللجنة ٢/ ٩٣ .

وقد كفر بعض السلف الحجاج كالشعبي وأورد قوله ابن عبيد وابن أبي شيبة.

وكفر أهل العلم علماء الشرك كالبوصيري والسبكي والسيوطي والبكري وزيني دحلان مفتي مكة وابن سحيم قاضي الرياض وغيرهم .

وكفر الإمام أحمد المأمون كما عند الخلال في السنة . وقد حققنا مسألة تكفيره.

المسألة الخامسة : أدلة هذا الناقض : الأدلة على وجوب تكفير المشركين وعلى كفر من لم يكفر المشركين :

دلت عليه أدلة من الكتاب والسنة والإجماع:

أولا أدلة الكتاب :

الدليل الأول : قال تعالى ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ البقرة: ٢٥٦.

وأعظم مقتضيات الكفر بالطاغوت تكفير الكافر والبراءة منه ومعاداته. ومفهوم الآية أن من لم يكفر بالطاغوت فإنه غير مستمسك بالعروة الوثقى التي هي لا إله إلا الله ولا أتى بالإسلام والدين والملة فيكون كافرا والعياذ بالله .

الدليل الثاني : قال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ الممتحنة: ٤.

والشاهد : ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ والكفر هنا شامل للتكفير والبراءة والعداوة وقد صرح بهما في نص الآية .

الدليل الثالث : قال تعالى :﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ الكافرون: ١.

فقد أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يخاطب المشركين والكفار بلفظ الكفار من قومه قريش وغيرهم فلابد من مخاطبة الكافر والمشرك بهذا الاسم وبالتالي لابد من الحكم بتكفيره لأن في تسميته بالكفار ونداءه بذلك حكم عليه بالتكفير .

الدليل الرابع : الآيات التي نصت على وجوب إعلان التكفير والشهادة عليه، وأن الله كفر الكفار والأدلة الموجبة البراءة من المشركين ومن معبوداتهم وشركهم ، والتي من أعظم معاني البراءة التكفير .

قال تعالى: ﴿ بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ التوبة: ١ .

﴿ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ﴾ التوبة: ٣ . ﴿ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ الأنعام: ١٩ .

﴿ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ هود: ٥٤ .

﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ آل عمران: ٦٧ ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ النحل: ١٢٠ .

فائدة : وجه كونه لم يقل: ولم يك مشركا وإنما قال: ولم يك من المشركين:

لأن في (ولم يك من المشركين) معنيان: التوحيد وترك الشرك، والولاء والبراء والكفر بالطاغوت والبراءة من المشركين. فالعبارة فيها معنىً زائد على (لم يك مشركا): وهو أنه لم يك مع المشركين ولا مخالطا لهم بل مجتنبهم ومعتزلهم وكافر بهم ومكفر لهم كما وصفه الله في آيات أخرى، وفي هذا دلالة على وجوب تكفير الكفار.

الدليل الخامس :الآيات الحاكمة بكفرهم وتكفيرهم فلا يجوز ترك حكم الله .

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ ﴾ البينة: ٦ .

ومن هنا بيانية وليست تبعيضية ، يعني أن كل أهل الكتاب والمشركين كفار .

﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ التوبة: ١١٣ .

﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ التوبة: ٨٤.

الدليل السادس: الآيات الحاكمة ببطلان كل دين غير الإسلام وكفر أتباعه.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ آل عمران: ١٩.

﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ آل عمران: ٨٥.

وكل من ليس بمسلم فهو كافر، ولا يجتمع إسلام وكفر وتوحيد وشرك، فإذا وجد أحدهما انتفى الآخر، فهما نقيضان ولابد من وجود أحدهما، ومن لم يكفر فقد حكم بإسلام الكفار وبالتالي يكون دينه مقبولا عند الله فكذب بالآية وكفر بها .

السابع: الآيات الدالة على كفر المرتد وحقيقة الردة وأنها في بعض الدين .

قال تعالى: ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ البقرة: ٢١٧.

﴿ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴾ التوبة: ٦٦.

﴿ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ ﴾ التوبة: ٧٤.

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ ﴾ آل عمران: ٩٠.

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴾ آل عمران: ٩١.

الدليل الثامن : الأدلة الناهية عن ترك تكفير الكفار ومعاداتهم .

قال تعالى: ﴿ وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ القلم: ٩.

قال تعالى: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴾ الكافرون: ٦.

﴿ لِّى عَمَلِى وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ۖ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ يونس: ٤١.

ومن السنة :

الحديث: (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه) رواه مسلم .

قال إمام الدعوة : (فقوله وكفر بما يعبد تأكيد للنفي، فلا يكون معصوم الدم إلا بذلك فلو شك أو تردد لم يعصم دمه) .

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : (والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار) رواه مسلم .

وقال النبي ﷺ : " من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله " رواه أبو داود.

وقوله ﷺ :" لا يقبل الله من مشرك أشرك بعدما أسلم عملاً حتى يفارق المشركين إلى المسلمين " رواه الإمام أحمد في المسند وابن ماجه .

وقوله ﷺ :" أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين " رواه أبو داود .

ثالثا الإجماع :

اتفقت دعوة الرسل على تكفير الكفار . قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ النحل: ٣٦ .

قال البقاعي في النظم : (فإنه لم يأت نبي إلا بتكفير المشركين) .

وقد نقل الإجماع على كفر من لم يكفر المشركين جماعة من العلماء سيأتي كلامهم في المسألة القادمة .

المسألة السادسة : النقولات من كلام أهل العلم فيما يتعلق بهذا الناقض :

قال الإمام الملطي ت ٣٧٧هـ في الشاك في كفر الكافر : (وجميع أهل القبلة لا اختلاف بينهم : أن من شك في كافر فهو كافر، لأن الشاك في الكفر لا إيمان له ، لأنه لا يعرف كفرا من إيمان ، فليس بين الأمة كلها المعتزلة فمن دونهم خلاف أن الشاك في الكافر كافر) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص:٥٤.

وقال الإمام سفيان بن عيينة : (من قال القرآن كلام الله ﷻ هو مخلوق فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر).

قال ابن بطة : (من قال كلام الله مخلوق فهو كافر حلال الدم ومن شك في كفره ووقف في تكفيره فهو كافر) الإبانة ١٢٩.

قال أبو حاتم وأبو زرعة في عقيدتهما: (من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله كفر ينقل عن الملة ومن شك في كفره **ممن يفهم** فهو كافر) . اللالكائي ٣٢١ .

ويقول الإمام محمد بن سحنون: (أجمع العلماء على أن شاتم الرسول ﷺ كافر وحكمه عند الأئمة القتل ، ومن شك في كفره كفر) نقله عنه ابن تيمية في الصارم المسلول ٢/ ١٥. وعبدالله بن محمد في الكلمات النافعات.

وقال ابن المقري اليماني فيمن لا يكفر غلاة الصوفية: (من شك في كفر اليهود والنصارى وطائفة ابن عربي كفر) نقله عنه البقاعي في تكفير بن عربي ٣٤ .

ويقول القاضي عياض في الشفاء : (من أتى بالشهادتين وصلى وصام وعبد غير الله فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر مكذب لله ولرسوله بإجماع الذي لا يشك فيه من له أدنى نظر في كلام العلماء).

قال البقاعي: (فإنه لم يأت نبي إلا بتكفير المشركين) .

من نظم الدرر عند آية :(ما تخذوهم أولياء).

قال أبو الوفاء بن عقيل: (إذا أردت أن تعرف محل الإسلام من أهل الزمان، فلا تنظر إلى ازدحامهم في أبواب المساجد ولا في ضجيجهم بلبيك ولكن انظر إلى مواطأتهم لأعداء الشريعة) نقله ابن مفلح في الآداب الشرعية، والدرر ٨/ ٢٩٩.

وقال الإمام ابن تيمية : (من سب الصحابة أو واحداً منهم واقترن بسببه أن عليا إله أو نبي أو أن جبريل غلط فلا شك في كفره هذا بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره). الصارم ٣ / ١١٠٨.

وقال : (كفر هؤلاء الدروز والنصيرية لا يختلف فيه المسلمون، بل من شك في كفرهم فهو كافر مثلهم) الفتاوى ٣٥/ ١٦١ .

وقال : (وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد الرسول ﷺ إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر أو أنهم فسقوا عامتهم ، فهذا لا ريب أيضا في كفره فإنه مكذب لما نصه القرآن من الرضا عنهم والثناء عليهم ، بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين ، فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب كفار) . الصارم ١١٠٨.

وقال: (فهذا كله كفر باطنا وظاهرا بإجماع كل مسلم ، ومن شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر ، كمن شك في كفر اليهود والنصارى والمشركين) الفتاوى ٢/ ٣٦٨ .

يقول العلامة ابن القيم في إغاثة اللهفان: (وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله وعادى المشركين في الله وتقرب بمقتهم إلى الله) .

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: (من قال: أنا لا أعبد إلا الله ، وأنا لا أتعرض السادة والقباب على القبور وأمثال ذلك ، فهذا كاذب في قول لا إله إلا الله ولم يؤمن بالله ولم يكفر بالطاغوت) مجموعة الرسائل ٤ / ٣٣ والدرر ٢/ ١٢١.

وقال عمن جادل عن طواغيت الخرج الذين سوغوا الشرك : (أو مدح الطواغيت أو جادل عنهم خرج عن الإسلام ولو كان صائما قائما) الدرر ١٠/ ٥٥ .

وقال في رسالته لمن توقف في تكفير الطواغيت المشركين لأن الحجة لم تقم عليه ومع ذلك لم يكفرهم وإن كان أثبت أن ما هم عليه من توقف من الكفر : (ما ذكرتم من قول الشيخ كل من جحد كذا وكذا وقامت عليه الحجة وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة ، فهذا من العجب كيف تشكون وقد أوضحته لكم مرارا ، فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسألة خفية ، وأما أصول الدين فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة ، فإن أكثر الكفار لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم ... إذا علمتم ذلك فإن هذا الذي أنتم فيه كفر ... فإن كان معكم بعض الإشكال فارغبوا إلى الله أن يزيله عنكم والسلام) . مجموع مؤلفاته الرسائل الشخصية ٢٤٤ . الدرر ٨/ ٩٠ .

وقال في رسالته الثالثة من رسائله الشخصية : (إذا كانوا أكثر من عشرين سنة يقرون ليلا ونهاراً سراً وجهاراً أن التوحيد الذي أظهر هذا الرجل هو دين الله

ورسوله لكن الناس لا يطيعوننا ، وأن الذي أنكره هو الشرك وهو صادق في إنكاره، ولكن لو يسلم من التكفير والقتال كان على حق) .

وقال في رسالته التاسعة والعشرين : (وعرفتم أنهم يقولون لو يترك أهل العارض التكفير والقتال كانوا على دين الله ورسوله) .

وقال في رسالته الثامنة والثلاثين : (ولكنهم يجادلونكم اليوم بشبهة واحدة فاصغوا لجوابها ، وذلك أنهم يقولون كل هذا حق نشهد أنه دين الله ورسوله إلا التكفير والقتال ، والعجب ممن يخفى عليه جواب هذا إذا أقروا أن هذا دين الله ورسوله كيف لا يكفر من أنكره وقتل من أمر به وحبسهم ؟ كيف لا يكفر من أمر بحبسهم ؟ كيف لا يكفر من جاء إلى أهل الشرك يحثهم على لزوم دينهم وتزيينه لهم ويحثهم على قتل الموحدين وأخذ مالهم ؟ كيف لا يكفر وهو يشهد أن الذي يحث عليه أن الرسول ﷺ أنكره ؟ ونهى عنه وسماه الشرك بالله ويشهد أن الذي يبغضه ويبغض أهله ويأمر المشركين بقتلهم هو دين الله ورسوله . واعلموا أن الأدلة على تكفير المسلم الصالح إذا أشرك بالله ، أو صار مع المشركين على الموحدين ولو لم يشرك أكثر من أن تحصر من كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل العلم كلهم).

وقال في مختصر السيرة : (قصة المختار بن أبي عبيد الثقفي وهو رجل من التابعين مصاهر لعبد الله بن عمر مظهر للصلاح .. لكن في آخر أمره زعم أنه يوحى إليه فسير له عبدالله بن الزبير جيشا فهزموا جيشه وقتلوه وكانت تحته امرأة أبوها أحد الصحابة فدعاها مصعب إلى تكفيره فأبت فكتب إلى أخيه عبدالله يستفتيه فيها فكتب إليه إن لم تبرأ منه فاقتلها فامتنعت فقتلها مصعب .. فإذا كان الصحابة قتلوا

المرأة التي هي من بنات الصحابة وذلك لما امتنعت من تكفير زوجها فكيف بمن لم يكفر البدو مع إقراره بحالهم فكيف بمن زعم أنهم من أهل الإسلام ومن كفرهم هو الكافر) ٣٤ .

وقال في ستة مواضع من السيرة: (وما أحسن ما قال واحد من البوادي لما قدم علينا وسمع شيئا من الإسلام قال : أشهد أننا كفار يعني البدوي نفسه وأهل البادية وأن المطوع الذي يسمينا أهل إسلام أنه كافر) .

تنبيه : قد يستنكر بعض الجهال تكفير العلماء للبدو من غير علمه بسبب تكفيرهم، فكان البدو على ما يفعلونه من الذبح للجن وعبادة القبور معطلين للشرائع، فلا يصلون لا فرادى ولا جماعات ويتحاكمون إلى السلوم والأعراف المخالفة لأحكام الشريعة وغير ذلك وقد كتب الشوكاني رسالة في إثبات تكفيرهم .

وقال : (فهؤلاء الطواغيت الذين يعتقد الناس فيهم من أهل الخرج وغيرهم كلهم كفار مرتدون عن الإسلام ومن جادل عنهم أو أنكر على من كفرهم أو زعم أن فعلهم هذا لو كان باطلا فلا يخرجهم من الإسلام فأقل أحواله أنه فاسق لا يصلى خلفه) الدرر ١٠/ ٥٢ .

قلت تأمل كيف يتكلم عن أهل بلده وليس عن كفار مفترضين أو طواغيت يتخيلهم كما هو حال أكثر المدعين للتوحيد في زماننا فوضعوا فجوة عميقة بين التنظير ودراسة التوحيد وبين تطبيقه والعمل به .

وقال: (من شكّ في كفرهم فهو كافر ، فكيف إذا مدحهم وأثنى عليهم ؟ فكيف إذا ضمَّ إلى ذلك مدح طريقتهم مثل ما يفعله ناسٌ من الظالمين في الرياض :

يمدحون طريقتهم ويمدحونهم ويذمون دِّين الإسلام ويسبُّونه وأهلـه ، ويـسمُّونهم السبابة ، ومنهم من ينصر مذهب ابن عربي وابن الفارض ويَدْعُون إليه .. وإن ذكـر جواباً آخر يريد أن يجمع بين كتابه وبين عدم تكفير هؤلاء فهو كمـن يريـد أن يجمـع بين المجوسية والإسلام ، فإن قال : ما رأيناهم فعلوا قلنـا : وأنـت أيـضاً مـا رأيـت فرعون ولا هامان كفروا، ولا رأيت أبا جهل وأبا لهب ، ولا رأيـت ظلـم الحجـاج ، ولا رأيت الذين ضربوا الإمام أحمد ، وأنت تشهد بهذا كله فإن قـال : هـذا متـواتر ، قلنا : وكُفْرُ هؤلاء وادِّعاؤهم الربوبية متواتر عند الخاص والعام والرجال والنـساء ، وهم الآن يعبدون ويدعون الناس إلى ذلك) تاريخ نجد ٤٢٠ .

وقال : (فلا يكون المرء موحدا إلا بنفي الشرك والبراءة منه وتكفير من فعلـه ... وقد سمى الله تعالى أهل الشرك بالكفر فلا بد من تكفيرهم هذا مقتضى لا إله إلا الله فلا يتم معناها إلا بتكفير من جعل لله شريكا في عبادته كما في الحديث الصحيح " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه " فقوله وكفر بما يعبد تأكيد للنفي، فلا يكون معصوم الدم إلا بذلك فلـو شـك أو تـردد لم يعـصم دمـه) مجموعة التوحيد ٣٤.

وقال : (وأنت يا من منّ الله عليه بالإسلام وعرفت أن مـا مـن إلـه إلا الله، لا تظن أنك إذا قلت هذا هو الحق وأنا تارك ما سواه لكـن لا أتعـرض للمـشركين ولا أقول فيهم شيئاً لا تظن أن ذلك يحصل لك به الـدخول في الإسـلام، بـل لابـد مـن بغضهم وبغض من يحبهم ومسبتهم ومعاداتهم كما قـال أبـوك إبـراهيم :﴿ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ

بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥ ﴾ ولو يقول رجل أنا أتبع النبي وهو على الحق لكـن لا أتعـرض لـلات والعزى ولا أتعرض أباجهل وأمثاله ما عليّ منهم لم يصح إسلامه) الدرر ٢/ ١٠٩ .

وقال بعده : (وأما مجادلة بعض المشركين بأن هؤلاء الطواغيت ما أمروا بهـذا) . سمى من لم يكفر مشركا .

وقال : (ومعنى الكفر بالطاغوت : أن تبرأ من كل ما يُعتقد فيه غـير الله ، مـن جني ، أو إنسي أو شجر أو حجر أو غير ذلـك ، وتـشهد عليـه بـالكفر والـضلال ، وتبغضه ولو كان أباك أو أخاك) الرسائل ٤/ ٣٣ ، الدرر ٢/ ١٢١ .

وقال : (فالله الله يا إخواني تمسّكوا بأصل دينكم، وأوّله وأُسّه ورأسه، شـهادة أن لا إله إلا الله، واعرفوا معناها وأحِبّوها، وأحبـوا أهلهـا، واجعلـوهم إخـوانكم، ولو كانوا بعيدين منكم نسباً واكفروا بالطواغيت وعادوهم وأبغـضوهم، وأبغـضوا من أحبهم أو جادل عنهم أو لم يكفّرهم أو قال ما عليّ منهم أو قال ما كلفني الله بهم، فقد كذب هذا على الله وافترى إثماً مبيناً، فقد كلّف الله كـل مـسلم بـبغض الكفـار، وافترض عليه عداوتهم، وتكفيرهم والبراءة منهم، ولو كـانوا آبـائهم أو أبنـائهم أو إخوانهم، فالله الله تمسكوا بذلك لعلكم تلقون ربكـم لا تـشركون بـه شـيئاً)الـدرر ٢/ ١١٩.

وقال: (إن الإنسان لا يستقيم له دين ولا إسلام ولو وحّد الله وترك الـشرك، إلا بعداوة المشركين ، والتصريح لهم بالعداوة والبغضاء) الدرر ٨/ ١١٣.

وقال: (لا بد للمسلم من التصريح بأنه من هذه الطائفة المؤمنة، حتى يقويها وتقوى به ويفزع الطواغيت، الذين لا يبلغون الغاية في العداوة حتى يصرح لهم أنه من هذه الطائفة المحاربة لهم) من مجموعة التوحيد.

وقال: (بل لا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة من هؤلاء ـ أي الطواغيت المعبودون من دون الله ـ وتكفيرهم ، كما قال تعالى : فمن يكفُر بالطاغُوت ويُؤمِن بالله فقَد استمسك بالعُروة الوثقى) . الدرر ١٠/ ٥٣ .

وقال في أنواع المخالفين في التوحيد : (ومن الناس من عبد الله وحد وعمل بالتوحيد ولم ينكر الشرك ولم يعاد أهله ومنهم من عاداهم ولم يكفرهم) الدرر ٢/ ٢٢.

وقال : (أصل دين الإسلام وقاعدته أمران :

١- الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له والتحريض على ذلك والموالاة فيه وتكفير من تركه .

٢- الإنذار عن الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له والتغليظ في ذلك والمعاداة فيه وتكفير من فعله) الدرر ٢/ ٢٢.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: (ووسم تعالى أهل الشرك بالكفر فيما لا يحصى من الآيات ، فلا بد من تكفيرهم أيضا، وهذا مقتضى لا إله إلا الله كلمة الإخلاص،فلا يتم معناها إلا بتكفير من جعل لله شريكاً في عبادته) الدرر٢/ ٢٠٥.

وقال : (يجب على ولي الأمر أن يقدم على -جهاد وقتل- من نسب إليه طعن وقدح في شيء من دين الله أو تشبيه على المسلمين في عقائدهم ودينهم مثل من ينهى عن تكفير المشركين لأنهم يدّعون الإسلام ويتكلمون بالشهادتين) الرسائل ٢/ ٧.

وقال: (لو عرف العبد معنى لا إله إلا الله لعرف أن من شك ، أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره أنه لم يكفر بالطاغوت). الدرر ١١ / ٥٢٣.

وقال : (فلا يتم لأهل التوحيد توحيدهم إلا باعتزال أهل الشرك وعداوتهم وتكفيرهم) الدرر ١١/ ٤٣٤.

وقال : (فصار من هؤلاء المشركين من يكفّر أهل التوحيد بمحض الإخلاص والتجريد وإنكارهم على أهل الشرك والتنديد فلهذا قالوا أنتم خوارج مبتدعه وفئة ضالة وكفرتم أمة محمد كما أشار ابن القيم إلى مثل هذه الحال في زمانه بقوله :

من لي بشبهة خوارج قد كفروا بالذنب تأويل بلا إحسان

وخصومنا قد كفرونا بالذي هو غاية التوحيد والإيمان) الدرر ١١/ ٤٤٨.

وقال الشيخ عبدالله أبا بطين مفتي نجد : (لقد أجمع المسلمون على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم) الدرر ١٢/ ٦٩.

وقال في رده على من زعم أن من تكلم بالشهادتين لا يجوز تكفيره: (فقائل هذا القول لابد أن يتناقض ولا يمكن طرد قوله في مثل من أنكر البعث أو شك فيه مع إتيانه بالشهادتين أو أنكر نبوة أحد من الأنبياء فلا أظنه يتوقف في كفر هؤلاء وأمثالهم إلا أن يكابر ويعاند) الدرر ١٠/ ٢٥٠ والرسائل ١/ ٦٥٨.

وقال : (فإنه لا شك قي كفره ، ولا بأس بمن تحققت منه شيئا من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل) مجموعة الرسائل ٤/ ٥٢٣ .

وقال : (ويقال لمن قال من أتى بالشهادتين لا يتصور كفره إذن فما معنى الباب الذي يذكره الفقهاء في أبواب الفقه حكم المرتد والمرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه بكلام أو اعتقاد أو شك وهو قبل ذلك يتلفظ بالشهادتين ويصلي ويصوم فإذا أتى بشيء مما ذكروه صار مرتداً مع كونه يتكلم بالشهادتين ويصلي ويصوم ولا يمنعه تكلمه بالشهادتين وصلاته وصومه عن الحكم عليه بالردة) الدرر ١٠/ ٢٥٠ .

وقال : (ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معناها نفيا وإثباتا عاب ذلك وقال لسنا مكلفين بالناس والقول فيهم فيقال له بل أنت مكلف بمعرفة التوحيد وضده هو الشرك) الانتصار لحزب الله الموحدين ١٦ .

وقال: (فمن قال: إن من أتى بالشهادتين وصلى لا يجوز تكفيره وإن عبد غير الله فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر لأن قائل هذا القول مكذب لله ولرسوله وإجماع المسلمين) . الدرر ١٠ / ٢٥٠ ومجموعة الرسائل ١/ ٦٦٠ .

ويقول بعض أئمة الدعوة : (فمن لم يكفر المشركين ... فهو كافر مثلهم وإن كان يكره دينهم ويبغضه ويحب الإسلام والمسلمين فإن الذي لا يكفر المشركين غير مصدق بالقرآن) الدرر ٩/ ٢٩١ .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: (من كان شاكا في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله على كفرهم فإن شك بعد ذلك أو تردد فإنه كافر بإجماع العلماء على أن من شك في كفر الكافر فهو كافر) الدرر ٨/ ١٦٠ .

وقال (وإن كان يقول أقول غيرهم كفار ولا أقول هم كفار فهذا حكم منه بإسلامهم إذ لا واسطة بين الكفر والإسلام فإن لم يكونوا كفاراً فهم مسلمون وحينئذ يسمى الكفر إسلاما ويسمى الكفار مسلمين فهو كافر) الدرر ٨/ ١٦٠.

وقال: (فإن جادل مجادل بأن عبادة القباب ودعاء الأموات مع الله ليس بشرك أو أن أهلها ليسوا مشركين بان أمره واتضح عناده وكفره) .

وقال في أول كتابه الدلائل : (اعلم رحمك الله أن الإنسان إذا أظهر للمشركين الموافقة على دينهم خوفاً منهم ومداراة لهم ومداهنة لدفع شرهم فإنه كافر مثلهم، وإن كان يكره دينهم ويبغضهم ويحب الإسلام والمسلمين، هذا إذا لم يقع منه إلا ذلك، فكيف إذا كان في دار منعة واستعدى بهم ودخل في طاعتهم وأظهر الموافقة على دينهم الباطل وأعانهم عليه بالنصرة والمال ووالاهم وقطع الموالاة بينه وبين المسلمين وصار من جنود القباب والشرك وأهلها بعد ما كان من جنود الإخلاص والتوحيد وأهله فإن هذا لا يشك مسلم أنه كافر من أشد الناس عداوة لله ولرسوله، ولا يستثنى من ذلك إلا المكره وهو الذي يستولى عليه المشركون فيقولون له اكفر أو افعل كذا وإلا فعلنا بك وقتلناك أو يأخذونه فيعذبونه حتى يوافقهم، فيجوز له الموافقة باللسان مع طمأنينة القلب بالإيمان، وقد أجمع العلماء على أن من تكلم بالكفر هازلا أنه يكفر فكيف بمن أظهر الكفر خوفًا وطمعاً في الدنيا).

وقال جماعة من أئمة الدعوة (لا تصح إمامة من لا يكفر الجهمية والقبورية أو يشك في تكفيرهم) الدرر ١٠/ ٤٣٦.

وقال الشيخ عبد الله بن محمد في الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة:(إن الإسلام لا يستقيم إلا بمعاداة المشركين فإن لم يعادهم فهو منهم وإن لم يفعله) .

وقال الشيخ عبد الله وأخوه حسين ابنا الإمام محمد بن عبد الوهاب : (فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفّرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو ارتدوا و قال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلماً والله سبحانه وتعالى أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم) الدرر ١٠/ ١٤٠ ومجموعة الرسائل النجدية ١/ ٣٨.

وقال بعض أئمة الدعوة : (مما يوجب الجهاد لمن اتصف به عدم تكفير المشركين أو الشك في كفرهم فإن ذلك من نواقض الإسلام فمن اتصف به فقد كفر وحل دمه وماله ووجب قتاله حتى يكفر المشركين) . الدرر ٩/ ٢٩١ .

وقالوا : (فمن لم يكفر المشركين من الدولة التركية وعباد القبور كأهل مكة وغيرهم ممن عبد الصالحين وعدل عن توحيد الله إلى الشرك وبدل سنة رسوله ﷺ بالبدع فهو كافر مثلهم ، وإن كان يكره دينهم ويبغضهم ويحب الإسلام والمسلمين فإن الذي لا يكفر المشركين مكذب بالقرآن فإنه قد كفر المشركين وأمر بتكفيرهم وعداوتهم وقتالهم . قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب في نواقض الإسلام الثالث من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم وقال شيخ الإسلام ابن تيمية من دعا علي بن أبي طالب فقد كفر ومن شك في كفره فقد كفر) الدرر ٩/ ٢٩١.

وقال الشيخ عبداللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ :(لا يصح ديـن الإسـلام إلا بـالبراءة مـن هـؤلاء أي الطواغيـت وتكفـيرهم كـما قـال تعـالى ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾).

وقال : (لا يُتصور أن أحداً يعرف التوحيد ويعمـل بـه ولا يعـادي المـشركين ومن لم يعادهم لا يقال له عرف التوحيد وعمل به) الدرر ٨/ ٣٥٩.

وقال في مصباح الظلام : (والجهاد للمارقـين والمرتـدين وتكفـيرهم داخـل في مسمى الإسلام).

وقال : (وأما إن كان المكفر لأحد من هذه الأمـة يـستند في تكفـيره إلى نـص وبرهان من الكتاب والـسنة ورأى كفـرا بواحـا كالـشرك ونحـوه فـالمكفر مـصيب مأجور مطيع لله ورسوله) الدرر ١٢/ ٢٦١.

قال : (وأهل العلم لا يختلفون في أن من صدر منه قول أو فعل يقتـضي كفـره أو شركه أو فسقه أنه يحكم عليه بمقتضى ذلك وإن كان ممـن يقـر بالـشهادتين ويـأتي ببعض الأركان وإنما يكف عن الكافر الأصـلي إذا أتـى بهـا ولم يتبـين منـه خلافهـما ومناقضتها) مجموعة الرسائل ٣/ ٢٢٥.

وقال : (وقد غلط كثير مـن هـذه الأعـصار وظنـوا أن مـن كفّـر مـن تلفـظ بالشهادتين فهو من الخوارج وليس كذلك بل التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعا مـن التكفير ..) الدرر ١٢/ ٢٦٣.

قال الشيخ محمد بن عبداللطيف في فاعل الأمور الشركية وفي من لم يكفره :(فهو كافر وهو أكفر خلق الله وأضلهم ومن شك في كفره بعد قيام الحجة عليهم فهو كافر) .

قال الشيخ عبدالله بن عبداللطيف حين سئل عن الدولة التركية ومن جرها على المسلمين واختار ولايتها : (من لم يعرف كفر الدولة ولم يفرق بينهم وبين البغاة من المسلمين لم يعرف معنى لا إله إلا الله فإن أعتقد مع ذلك أن الدولة مسلمون فهو أشد أعظم وهذا هو الشك في كفر من كفر بالله وأشرك به، ومن جرهم وأعانهم على المسلمين بأي إعانه فهي ردة صريحة) الدرر ١٠/ ٤٢٩ .

وهذا حين حاربت التوحيد وأمرت الشرك وناهضت الدعوة السلفية.

وقال الشيخ حمد بن عتيق في كتابه سبيل النجاة والفكاك:(فإن كثير من الناس قد ظن أنه إذا قدر على أن يتلفظ بالشهادتين وأن يصلي الصلوات ولا يرد عن المساجد فقد أظهر دينه وإن كان مع ذلك بين المشركين أو في أماكن المرتدين وقد غلطوا أقبح الغلط، فلا يكون مظهراً لدينه إلا من صرح من ساكنه من كل كافر ببراءته منه وأظهر له عداوته لهذا الشيء الذي صار به كافراً ولهذا قال المشركون للنبي ﷺ عاب ديننا وسفه أحلامنا وشتم ديننا).

يقول الشيخ حمد بن عتيق عند كلامه على سورة (الكافرون): (فأمر الله رسوله أن يقول للكفار: دينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه وديني الذي أنا عليه أنتم براء منه، والمراد التصريح لهم بأنهم على الكفر، وإنه بريء منهم ومن دينهم، فعلى من كان متبعاً للنبي أن يقول ذلك، ولا يكون مظهراً لدينه إلا بذلك، ولهذا لما

علم الصحابة بذلك، وآذاهم المشركون، أمرهم بالهجرة إلى الحبشة ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين لما أمرهم بالهجرة إلى بلد الغربة). سبيل النجاة والفكاك ٦٧.

وقال سليمان بن سحمان:

نعم لو صدقت الله فيما زعمته لعاديت من بالله ويحك يكفر
وواليت أهل الحق سراً وجهرة ولما تهاجيهم وللكفر تنصر
فما كل من قد قال ما قلت مسلم ولكن بأشراط هنالك تذكر
مباينة الكفار في كل موطن بذا جاءنا النص الصحيح المقرر
وتكفيرهم جهراً وتسفيه رأيهم وتضليلهم فيما أتوه وأظهروا
وتصدع بالتوحيد بين ظهورهم وتدعوهموا سراً لذاك وتجهر
فهذا هو الدين الحنيفي والهدى وملة إبراهيم لو كنت تشعر

قلت تأمل كلام هؤلاء الفحول الأعلام وهم يتكلمون عن المشركين والكفار وما يجب تجاههم هل تظن أنهم يتكلمون عن اليهود والنصارى أو كفار أصليين كما يفهم مرجئة زماننا البله إنه يتكلم عن مرتدي الجزيرة الواقعين في عبادة القبور ومناصري الدولة العثمانية ، وفي هذه النقول رد على أقوام تلبسوا بالسلفية وهي منهم في براء، فأرادوا إسلاماً لا معاداة ولا تكفير فيه، وسعوا في توحيد لا كفر بالطاغوت فيه، فدعوا إلى دين لا حقيقة له ومذهب إرجائي لا فائدة فيه.

المسألة السابعة : الحكمة من إيجاب تكفير المشرك:

أوجب الله علينا تكفير المشركين لحكم كثيرة ومقاصد عظيمة منها:

أولا: القيام بدين الله، لأن التكفير من حقيقة الدين وجاءت جميع الشرائع به ولا يعتبر الإسلام بدونه ، فبالتكفير يحصل التوحيد ويتحقق الكفر بالطاغوت .

ثانيا : التعبد لله بهذه الشريعة ففي إقامة عبادة التكفير تحصل أعظم العبادات وأجلها وأحبها إلى ربنا ﷻ فبه يقوم الولاء والبراء والحب في الله والبغض في الله، وبه تتم معادات أعداء الله والبراءة منهم وهذا لا يحصل إلا بالتكفير، وبه تحصل فريضة الجهاد، وكثير ما يقرن الله تعالى بين الجهاد والتوحيد لأنه لا يقوم أحدهما بدون الآخر، وهذا ما جرت عليه سنة نبينا محمد ﷺ وهي الطريقة السلفية التي امتثلها الشيخ محمد بن عبدالوهاب وخالفه فيها علماء الشرك في زمانه إلى يومنا .

ثالثا : أن التكفير يعرّف الناس حقيقة التوحيد والدين، فإذا كفر العالم رجلا معين تساءل الناس عن السبب، فإذا عرفوا السبب سعوا في معرفة وجه نقضه للتوحيد وحقيقة هذا المكفر المناقض للتوحيد، فبهذا يعرفون دين الله وما يناقضه.

رابعا: أن فيه تقوية للموحدين وحرب للمرتدين .

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: (لا بد للمسلم من التصريح بأنه من هذه الطائفة المؤمنة، حتى يقويها وتقوى به ويفزع الطواغيت، الذين لا يبلغون الغاية في العداوة حتى يصرح لهم أنه من هذه الطائفة المحاربة لهم) من مجموعة التوحيد.

خامسا: أن فيه صلاح الحياة فبه تستقيم الأمور على ما وضعها الله تعالى ويقام العدل وحصول بالجهاد والموالاة وما في هذا المعنى.

سادسا: أن التكفير يحفظ من الوقوع في الردة والكفر وفي إقامة حد الردة سببا لصد الناس عنها وذلك مثل القصاص الذي جعل سببا لحفظ الحياة والنفوس.

فإذا كفر المرتد كان ذلك سببا لرجوعه للدين وردعاً لغيره من الوقوع في العمل الكفري فالناس يجتنبوه ويفرون من موجبه وما يسببه، فمعرفة ما يناقض التوحيد من أعظم أسباب التمسك بالتوحيد والإسلام .

ولذا كل ردة يحارب أهلها ويكفرون ويقاتلون فإن كفرهم ويزول وكل كفر يترك أصحابه لايكفرون ولايقاتلون فإنه يبقى دهور ما بقي القعود، قال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ الحج: ٤٠ ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ الأنفال: ٣٩.

ومن الأدلة على ذلك: قتال الصحابة ﷺ للمتنعين عن الزكاة بعد تكفيرهم وتسمية قتالهم بحروب المرتدين، حتى زالت ردة العرب واستأصلت من جذورها .

وانظر إلى الجعد بن درهم لما كفر وقتل ردة اضمحل مذهب الجعدية. وحين ترك بشر المريسي وابن أبي داود ومكنوا ورفعوا انتشر مذهب التجهم والاعتزال.

وكذلك لما قتل معبد الجهني وغيلان زالت بدعة إنكار القدر، وحين ترك عمرو بن عيد وواصل بن عطاء ولم يقتلوا كان مذهبهم القدري باق إلى يومنا .

كذلك التتار زالوا بالكلية وأمحى ياسقهم الكفري، بينما الياسق العصري والقوانين الوضعية الكفرية التي يحكم بها لا تزال تعجعج في المحاكم الطاغوتية.

والدولة الفاطمية استمر كفرها قرونا لما ترك جهادها بينما زال القرامطة بعد قتال المسلمين لهم في البحرين واليمن ، وكل ذلك بسبب قيام القتال والتكفير.

والقبورية والصوفية عباد القبور حين تركوا ولم يكفروا ويقتلوا بقي دين الشرك ورجعت الوثنية لهذه الأمة على يد هؤلاء المشركين قرون طويلة ، حتى قيض الله لها الإمام محمد بن عبدالوهاب فقام بتكفير هؤلاء المشركين وقتالهم ولم يرده إنكار علماء زمانه من دعاة الشرك حتى زال هذا المذهب الخبيث بالكلية من الجزيرة والبلدان التي قام فيها أهل التوحيد بالجهاد ضد الصوفية القبورية ولم يعد لها باقية .

فلو أن كل كفر قتل صاحبه أو كفر لما انتشر كفر بين المسلمين ولقضي عليه .

وهذا الواقع يشهد له فحين هجر تكفير المشركين والمتولين للكفار والمظاهرين لهم والمشرعين والحاكمين بغير ما أنزل الله وقتلهم وجهادهم ماذا كانت النتيجة ؟

دخول الناس أفواجاً في الردة وصارت تزداد من غير إنكار ولقد صدق راوية الإسلام وصاحب رسول الله أبو هريرة ﷺ حين قال الناس يخرجون من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواج أخرج كلامه ابن وضاح وغيره .

المسألة الثامنة: مفاسد ترك التكفير :

الوقوع في الردة . انتشار الردة . اختلاط الإسلام بالكفر .

المسألة التاسعة : أسباب الوقوع في هذا الناقض :

اتباع الهوى .الجهل بحقيقة الدين . الظن السيء بالله . الإعراض عن الدين وترك العمل بالتوحيد . موالاة الكفار .كثرة علماء السوء . الإعلام الخبيث .دعاة الإلحاد والأفكار المصادمة لعقيدة الكفر بالطاغوت والبراءة من الكفار .الخوف على المصالح واستحباب الحياة الدنيا .التورع والخوف من تكفير المسلم .

المسألة العاشرة : أهمية تكفير الكفار والمشركين والمرتدين ومكانته :

ويظهر ذلك من بضعة عشر وجها :

١ – أن التكفير داخل في كلمة التوحيد التي لا يدخل أحد الجنة وينجو من النار إلا بعد تحقيقها والإتيان بها قولا وعملا ، وقد دلت كلمة التوحيد على وجوب التكفير بالدلالات الثلاثة بالمطابقة والتضمن واللزوم، وقامت شروط كلمة التوحيد وأركانها على التكفير كما أنها أوجبته واستلزمته، عليه فمن لم يكفر الكافر فهو لم يأت بلا إله إلا الله . بل إنه نقض ركنيها خصوصا النفي، وأفسد شروطها خصوصا الإخلاص والمحبة واليقين والانقياد .

٢ – أن الإسلام مشتمل على التكفير وقائم عليه، فمن لا يكفر من كفره الله فهو غير مسلم، وهو ناقض لأركان الإسلام الثلاثة: الاستسلام بالتوحيد والانقياد بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله .

٣– أن التكفير من لوازم الإيمان وداخل في حقيقته وأركانه وله علاقة به.

٤ – أن التكفير مقترن بتوحيد المتابعة والإيمان بالرسول ﷺ والدخول في دينه، وشهادة أن محمدا رسول الله لا تتحقق إلا بعد تحقيقه، فإن أول ما بعث به النبي ﷺ هجر الرجز والأوثان وتكفير عابديها والتبرؤ منهم .

٥ – أن التكفير قامت عليه دعوة جميع الرسل، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ النحل: ٣٦ .

٦ – التكفير عبادة من أجل العبادات وأعظم القربات التي أمر الله بها وأحبها ورضيها، فالله تعالى أمر به وأحبه وكفّر تاركه وجعل كلمة التوحيد مشتملة عليه .

٧- أن التكفير قائم عليه كل دين ، فدين لا تكفير فيه ليس بدين أصلا .

٨- أن التكفير أحد أفراد توحيد الألوهية وقد دل عليه بالمطابقة والضمنية ودل توحيد الربوبية والأسماء والصفات على التكفير من باب التلازم .

٩- أن التكفير هو ركن النفي في التوحيد والشطر الثاني فيه فلا يتحقق التوحيد بدونه ألبته .

١٠- أن ملة إبراهيم عليه السلام قائمة عليه فمن تركه وأعرض عنه فيعتبر راغب عن ملته ومن كانت هذه حاله فهو من السفهاء بنص الآية﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ﴾ البقرة: ١٣٠، فالتكفير هو ملة إبراهيم التي تعبدنا الله بها وافترض علينا امتثالها والتأسي بإبراهيم فيها وملته قامت على قوله لقومه:﴿كَفَرْنَا بِكُمْ ﴾.

١١- أن التكفير من أعظم معاني الكفر بالطاغوت فأصوله تقوم عليه.

١٢- أن التكفير من أعظم حقائق الولاء والبراء وأصدق ما يثبته ويحققه .

١٣- أن التكفير دلت عليه كلمة الإخلاص وفطرة الإسلام ودين نبينا محمد ﷺ وملة أبينا إبراهيم حنيفا مسلما وما كان من المشركين، فمن يعش وهو لا يكفر من كفره الله فإنه يصبح ويمسي على غير فطرة الإسلام وعلى غير كلمة الإخلاص وعلى غير دين نبينا محمد ﷺ وعلى غير ملة إبراهيم نسأل الله السلامة والعافية .

هذه الأوجه وغيرها، كل واحد منها كفيل بالدلالة القاطعة على وجوب تكفير المشركين وعظم منزلته من الدين، وكلها دالة على كفر من توقف أو شك في كفر الكافر أصليا كان أو مرتدا ، فتنبه واحرص على الاستمساك بالدين قبل الممات على الهلاك عياذا بالله من الخذلان والخسران .

المسألة الحادية عشرة : علاقات التكفير وهذا الناقض بأمور الدين :

١ – علاقته بالإسلام :

للتكفير علاقة بالإسلام ووجه ذلك : أن الإسلام هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله، فهذه الأركان من نقض شيئاً منها فلا يسمى صاحبها مسلماً .

ومعلوم أن البراءة تقوم على ثلاثة أمور البغض والعداوة والتكفير ، وقد جمعت هذه المعاني الثلاثة كما جاءت مبينة في ملة إبراهيم في آية : ﴿ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ ﴾.

وعلى ذلك فمن لم يكفر المشركين فقد انتقض عنده ركن الإسلام الأعظم وبالتالي فلا إسلام معه .

كما أن تكفير المشركين يستلزمه ركني الإسلام الآخرين فالتكفير طاعة يجب أن ينقاد لله بها ، كما أن الاستسلام بالتوحيد يتضمن التكفير، وتركه ينافي التوحيد.

وبهذا يتبين أن مقامات الإسلام الثلاثة (الاستسلام بالتوحيد، والانقياد بالطاعة، والبراءة من الشرك) لا توجد إلا مع وجود تكفير المشركين.

كما يقال : إن حقيقة الإسلام تقوم على أصلين :

الأول: الانقياد لله والاستسلام له بالعمل والطاعة والعبادة.

وهذا يرادف الإثبات في كلمة التوحيد ، وتارك جنس العمل كافر مستكبر.

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ غافر: ٦٠ .

الثاني: إخلاص العبادة لله وحده وترك الشرك .

وهذا يرادف النفي في كلمة التوحيد والكفر بالطاغوت ، وتاركه مشرك.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب : (أصل دين الإسلام وقاعدته أمران :

١ – الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له والتحريض على ذلك والموالاة فيه وتكفير من تركه .

٢ – الإنذار عن الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له والتغليظ في ذلك والمعاداة فيه وتكفير من فعله) الدرر ٢/ ٢٢ .

ومن كل هذا جاءت القاعدة: (لا صحة للإسلام مع عدم تكفير المشركين) .

وقال إمام الدعوة السلفية الشيخ محمد: (بل لا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة من هؤلاء وتكفيرهم) . الدرر ١٠/ ٥٣ .

وقال بعض أئمة الدعوة : (فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفّرهم .. فهذا لا يكون مسلماً) الدرر ١٠/ ١٤٠ الرسائل ١/ ٣٨.

وقال الشيخ عبداللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ في مصباح الظلام : (والجهاد للمارقين والمرتدين وتكفيرهم داخل في مسمى الإسلام).

٢ – علاقة تكفير المشركين بالعبادة .

قدمنا أن التكفير من العبادات التي أمر الله بها وأحبها ورضيها وكفّر تاركها .

٣– علاقة التكفير بالإيمان :

التكفير من لوازم الإيمان وداخل في حقيقته وأركانه.

٤ – علاقته تكفير الكفار بالإيمان بالرسول ﷺ ، وشهادة أن محمدا رسول الله ، وتوحيد المتابعة.

وتقدم .

٥- علاقة تكفير المشركين بالتوحيد وكلمة التوحيد والشهادة لا إله إلا الله :

وبيان ذلك أن التوحيد يقوم على ركنين هما النفي والإثبات وهذه الأركان دلت عليها كلمة لا إله إلا الله، ومعلوم أن ركن النفي الذي هو (لا إله) يقتضي إنكار الألوهية عما سوى الله والكفر بالطاغوت ، والكفر بالطاغوت يقوم على أمور من أعظمها تكفير الطواغيت الذين هم الكفار والمشركين.

وقد أوجبت كلمة التوحيد التكفير بجميع الدلالات، وقامت أركانها عليه ودلت عليه بالمطابقة، كما أن شروط كلمة التوحيد متضمنة للتكفير ومستلزمه له .

وقد دل على هذا الأصل أدلة منها :

قوله تعالى:﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ .

والعروة الوثقى هي كلمة التوحيد ، فلا يعتبر الشخص مستمسكا بالعروة الوثقى التي هي (لا إله إلا الله) مع عدم كفره بالطاغوت ، ومن أعظم معاني الكفر بالطاغوت تكفيره المشركين .

قول الخليل مقرا بلا إله إلا الله : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى ﴾ الزخرف: ٢٦ - ٢٧ ،فهنا عبر في النفي بالبراءة والتكفير .

ومثلها قوله: ﴿ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ﴾ الممتحنة: ٤.

وقال ﷺ :(من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه).

فقوله وكفر بما يعبد تأكيد للنفي، والكفر هنا يشمل الكفر بالعبادة الشركية وتكفير المشرك .

عليـه فمـن لم يكفـر الكـافر فهـو لم يـأت بحقيقـة بـلا إلـه إلا الله ولم يكفـر بالطاغوت، حيث نقض ركنيها خصوصا النفي، وأفسد جميع شروطهـا الإخـلاص والمحبة واليقين والعلم والصدق والقبول والانقياد .

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: (لا بد من تكفيرهم وهذا مقتضى لا إله إلا الله كلمة الإخلاص، فلا يتم معناها إلا بتكفير من جعل لله شريكاً) الدرر٢/ ٢٠٥ . وقبله قال: (فلا يكون المرء موحدا إلا بنفي الشرك والبراءة منه وتكفير من فعله).

وقال: (التكفير من معنى لا إله إلا الله مطابقة). الدرر١١ / ٥٢٣ .

وقال الشيخ عبد اللطيف: (لا يُتصور أن أحداً يعرف التوحيد ويعمل به ولا يعادي المشركين ومن لم يعادهم لا يقال له عرف التوحيد وعمل به) الدرر ٨/ ٣٥٩.

قال الإمام محمد بن عبـد الوهـاب: (مـن قـال: أنـا لا أعبـد إلا الله ، وأنـا لا أتعرض السادة والقباب على القبور وأمثال ذلك ، فهذا كاذب في قول لا إلـه إلا الله ولم يؤمن بالله ولم يكفر بالطاغوت) مجموعة الرسائل ٤ / ٣٣ والدرر ٢/ ١٢١ .

٦ - علاقة تكفير المشركين بالكفر بالطاغوت :

الكفر بالطاغوت يشمل الكفر بالأوثـان والكفـر بعبادتهـا وتكفـير عبّادهـا ، والطواغيت المقصود بها في كلام الله ورسوله المعبودات من أحياء وجمـادات كـذلك يقصد بها الكفار والمشركين أيضا ، والكفر بهم المقصود بـه الـبراءة مـنهم وبغـضهم ومعاداتهم وتكفيرهم ، ولا يعتبر الكفر بالطاغوت إلا بالتكفير للكفار والطواغيت .

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: (لو عرف العبد معنى لا إلـه إلا الله لعـرف أن من شك أو تردد في كفر من أشرك أنه لم يكفر بالطاغوت). الدرر١١ / ٥٢٣ .

٧- علاقة تكفير المشركين بالولاء والبراء :

إن مقتضى الولاء والبراء محبة الله تعالى وبغض أعداء الله ﷻ والبراءة منهم ومعاداتهم وتكفيرهم ، ولا يمكن أن يسمى الإنسان مسلماً إلا إذا والى الله ووالى أولياءه، ولا يصح هذا الولاء إلا بمعاداة أعداء الله ﷻ والبراءة منهم وتكفيرهم، فلذلك أمر الله تعالى به رسوله ﷺ في قوله:﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ ،ومدح خليله حين قال لقومه:﴿كَفَرْنَا بِكُمْ ﴾، فلا يجوز أن يغيب التكفير عن المسلم ولا أن يغير هذا المصطلح إلى إطلاقات أخرى، كتسمية الكافر بالآخر والغير والمخالف، فيخرج من تكفير المشركين إلى التوقف فيهم أو الشك والتردد فيهم أو تصحيح مذهبهم .

عليه فلا موالاة لله ولا معاداة إلا بالتكفير ولا يصح الولاء والبراء إلا به.

٨- علاقة تكفير المشركين بالشرك :

ترك تكفيرهم داخل في الشرك وناقض للتوحيد لأنه منافٍ للكفر بالطاغوت.

يقول ابن القيم في إغاثة اللهفان: (وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله وعادى المشركين في الله وتقرب بمقتهم إلى الله) .

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن وجوب تكفير المشركين وأن تركه من الشرك : (تمسكوا بذلك لعلكم تلقون ربكم لا تشركون به شيئاً)الدرر ٢/ ١١٩ .

وسمّى الذي لا يكفر الطواغيت ويجادل عنهم مشركا الدرر ٢/ ١٠٩ .

وقال : (لا يكون المرء موحدا إلا بنفي الشرك والبراءة منه وتكفير من فعله).

وقال الشيخ عبد الله أبا بطين في من أنكر التكفير: (بل أنت مكلف بمعرفة التوحيد وضده هو الشرك) الانتصار لحزب الله الموحدين ١٦ .

الثانية عشرة: دخول التكفير في الكفر بالطاغوت:

يظن كثير من الجهال أن الكفر بالطاغوت والبراءة من الكفار لا تدل على التكفير وأنه خارج عنها .

معنى (كفرنا بكم) ومعنى وحديث (كفر بما يعبد) :

والكفر هنا يشمل الكفر بالعبادة الشركية وتكفير المشرك .

والقاعدة أن البراءة من الكافر وتكفيره أهم من البراءة من معبوداه وكفره.

الثالثة عشرة: التكفير وهذا الناقض يرجع لأبوب في العقيدة والتوحيد :

الأول : التوحيد والشرك. فمن لم يكفر فقد نقض التوحيد ووقع في الشرك.

الثاني :الكفر بالطاغوت .فمن لم يكفر فما كفر بالطاغوت .

الثالث: الولاء والبراء .فالتكفير داخل في عموم البراءة من الكفار ومعاداتهم.

الرابع : أبواب التكفير وأحكام المرتد ومسائل الأسماء والأحكام.

الخامس : كفر الامتناع والإباء وكفر الإعراض وكفر الشك.

الرابعة عشرة: علاقة هذا الناقض ببقية النواقض :

الأصل أن عدم التكفير ناقض مستقل من نواقض الإسلام وذكرنا أوجه كونه ناقضا من حيث نقض التوحيد والكفر بالطاغوت والإسلام وتكذيب الله.

وله علاقة بنواقض أخرى كالشرك والمظاهرة والإعراض والبغض والحكم .

ويزيد هذا الناقض غلظة إذا حورب وأبغض ورمي أهله بأنهم خوارج.

كما يزيد هذا الناقض كفرا إذا كان له قانونا يحميه وتشريعا يعاقب من يكفّر.

فيصيره إلى ثلاثة نواقض عدم التكفير والبغض وشرك التشريع والحكم .

الخامسة عشرة: أوجه كفر من لم يكفر المشركين وسبب كون الشاك كافراً :

الأول : أنه مكذب لله ﷻ :

فمن لم يكفر الكفار فقد وقع في تكذيب الرب ونقض إيمانه بالله وتصديقه وطاعته، ورد أمره عليه وكذب بقوله ﷻ: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ آل عمران: ٨٥. ومن صحح دين الكفار أو لم يكفرهم فقد اعتقد وجود دين مقبول عند الله تعالى غير دين الإسلام ومعلوم أنه ما ثم إلا الإسلام أو الكفر ، لإنه كل من ليس بمسلم فهو كافر ولا يجتمع إسلام وكفر وتوحيد وشرك في عبد فإذا وجد أحدهما انتفى الآخر فهما نقيضان لولا بد من وجود أحدهما . ومن لم يكفر الكفار فلا شك أنه حاكم بإسلامهم وبالتالي يكون دينه مقبولا عند الله فكذب بالآية وكفر بها .

فما جعله الله ﷻ كفراً وأمر بتكفير فاعله لم يجعله الذي لم يكفر الكفار كذلك.

فإذا حكم الله على شيء أنه كفر وكفّر فاعله وجب علينا الإيمان بذلك والعمل به ومن شك في ذلك فإنه مكذب لله ﷻ، فإذا حكم الله تعالى بكفر اليهود والنصارى ومن يتولاهم مثلا، أو حكم بكفر من دعاء غير الله أو أشرك في حكمه وجاء بتشريع شركي، ثم أتى شخص وشك في هذا الأمر وقال: إنه ليس بكفر وإنما هو كفر دون كفر أو نحو ذلك فإن هذا من الشك الذي يعد كفرا ويكون مكذباً لله كافراً به .

قال أبا بطين : (فمن قال: إن من أتى بالشهادتين وصلى لا يجوز تكفيره وإن عبد غير الله فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر لأن قائل هذا القول مكذب لله ولرسوله وإجماع المسلمين) . الدرر ١٠ / ٢٥٠ ومجموعة الرسائل ١/ ٦٦٠ .

وقال بعضهم: (من لم يكفر المشركين ... فهو كافر مثلهم وإن كان يكره دينهم ويحب الإسلام فإن الذي لا يكفر المشركين غير مصدق بالقرآن) الدرر ٩/ ٢٩١ .

وقال القاضي عياض في الشفاء : (من أتى بالشهادتين وصلى وصام وعبد غير الله فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر مكذب لله ولرسوله).

الثاني : أنه نقض حقيقة الإسلام ولم يأتي بإسلام صحيح مقبول لأن من قواعد الإسلام العظام وحقائقه البراءة من المشركين وتكفيرهم فلا صحة للإسلام مع عدم تكفير المشركين. وقدمنا تبيين هذا الأصل عند الكلام عن علاقات التكفير.

قال العلماء في من قال لا أكفر المشركين ولا أتعرض للمسلم إذا وقع في الشرك ولا أكفره: (فهذا لا يكون مسلماً) الدرر ١٠/ ١٤٠ .

قال الشيخ: (لا يصح الإسلام إلا بالبراءة منهم وتكفيرهم) الدرر ١٠/ ٥٣ .

وقال عبداللطيف في المصباح: أن تكفير المرتدين داخل في مسمى الإسلام .

الثالث : أنه أبطل توحيده ووقع في الشرك، وقدمنا أن التوحيد لا يتصور وجوده بدون تكفير الكفار ومعاداتهم ولا يسمى توحيدا أصلا إذا افتقد التكفير ، كما قدمنا أن ترك التكفير داخل في الشرك وفي الإيمان بالطاغوت.

وقال الشيخ عبد اللطيف: (لا يُتصور أن أحداً يعرف التوحيد ويعمل به ولا يعادي المشركين ومن لم يعادهم لا يقال له عرف التوحيد وعمل به) الدرر ٨/ ٣٥٩.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: (فلا يكون المرء موحدا إلا بنفي الشرك والبراءة منه وتكفير من فعله). الدرر٢/ ٢٠٥.

الرابع : أنه تارك التكفير ومنكره انتقضت عنده الشهادتين وهدم أركانها وشروطها، كما تقدم تقريره .

فمن قال لا إله إلا الله لازمه أن يوالي أصحابها ويعادي ويبغض أعدائها ويكفرهم وهذا هو النفي الذي هو من أركانها وهو الكفر بالطاغوت فمن لم يكفر المشركين فما والى وما عادى أعداءه وما كفر بالطاغوت وما حقق النفي والبراءة والتجرد والخلوص من الشرك وأهله والذي دلت عليه لفظة (لا إله) المتضمنة لنفي العبادة عما سوى الله والكفر بالطاغوت والكفر والشرك وتكفير أهله.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: (لا بد من تكفيرهم وهذا مقتضى لا إله إلا الله كلمة الإخلاص، فلا يتم معناها إلا بتكفير من جعل لله شريكاً) الدرر٢/ ٢٠٥ .

وقال: (التكفير من معنى لا إله إلا الله مطابقة). الدرر١١ / ٥٢٣.

قال الإمام محمد: (من قال: أنا لا أتعرض السادة والقباب ، فهذا كاذب في قول لا إله إلا الله ولم يؤمن بالله ولم يكفر بالطاغوت) الرسائل ٤/ ٣٣ .

الخامس : أنه وقع في الإيمان بالطاغوت وما كفر بالطاغوت كما تقدم:

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: (لو عرف العبد معنى لا إله إلا الله لعرف أن من شك أو تردد في كفر من أشرك أنه لم يكفر بالطاغوت). الدرر١١ / ٥٢٣.

السادس : أنه كفر بعقيدة الولاء والبراء ونقضها:

لأن أعظم حقائق الولاء والبراء تكفير الكفار ومعاداتهم.

قال ابن تيمية : (فإن تحقيق الشهادة بالتوحيد يقتضي أن لا يحب إلا لله ولا يبغض إلا لله ولا يوالي ولا يعادي إلا لله وأن يحب ما يحبه الله ويبغض ما يبغضه) المجموع ٨/ ٣٣٧ .

فمن ترك تكفير المشركين فإنه باللزوم قد صحح دينهم وحكم بإسلامهم وأنهم من أولياء الله تعالى، وبالتالي يصير موالياً لهم معادياً لله ﷻ بأفعاله وإن ادعى أنه يحب الله تعالى غير كافر بالطاغوت ولا بنفي الألوهية عمن سوى الله ﷻ .

السابع : أنه واقع في كفر الشك والريب .

حيث نقض اليقين الذي هو من شرط قبول التوحيد والإسلام، ومن حصل في قلبه شك في شيء من أمور الدين فقد خرج من الدين .

فتارك التكفير لم يحقق اليقين الذي هو أحد شروط شهادة لا إله إلا الله، وذلك بأن يكون قائلها مستيقناً بمدلول هذه الكلمة يقيناً جازماً وكفر من نقضها، فإن الإيمان لا يغني فيه إلاّ اليقين وإذا دخله الشك والظن فقد انتقض يقينه .

فالريب والشك والظن مناقض للإيمان والتصديق وهو من صفات الكفار وأسباب كفرهم .

قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ وَٱلسَّاعَةُ لَا رَيۡبَ فِيهَا قُلۡتُم مَّا نَدۡرِي مَا ٱلسَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنّٗا وَمَا نَحۡنُ بِمُسۡتَيۡقِنِينَ ﴾ الجاثية: ٣٢. فكانوا بهذا الظن وعدم اليقين كفارا .

وقال فيهم : ﴿ وَقَالُوٓاْ إِنَّا كَفَرۡنَا بِمَآ أُرۡسِلۡتُم بِهِۦ وَإِنَّا لَفِي شَكّٖ مِّمَّا تَدۡعُونَنَآ إِلَيۡهِ مُرِيبٖ قَالَتۡ رُسُلُهُمۡ أَفِي ٱللَّهِ شَكّٞ ﴾ إبراهيم: ٩ - ١٠.

قــال تعــالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ الحجرات: ١٥.

وقال تعـالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾

يونس: ١٠٤.

الثامن : أنه واقع في كفر الإنكار والرد .

أنكر أمرا معلوما مـن الـدين بالـضرورة ورده ، وإذا كـان التكفـير ركـن في التوحيد ومن الكفر بالطاغوت فإن من رده وأنكره فهو كافر بلا خلاف وهـو أشـد كفرا ممن أنكر وجوب الصلاة والزكاة وتحريم الزنا والربا وأنكر البعث . لأن إنكـار شيء من أمور التوحيد أعظم من إنكار غيره .

التاسع : كما أن من لم يكفر يعتبر قد جمع جملة من النواقض الكفريـة منهـا أنـه معرض عن الانقياد للرسول ﷺ ومتول عـن طاعتـه وحكمـه في الكفـار وهديـه في البراءة منهم وتكفيرهم وكافر بملة إبراهيم الله لا يسمع بي .

عليه فالإسلام بدون تكفير المشركين لا يكون مقبولاً، والتوحيد بدون الكفـر بالطاغوت وتكفير المـشركين لا يقبـل، وهـذا هـو حقيقـة لا إلـه إلا الله، عبـادة الله والبراءة من عبادة غيره .

السادسة عشرة : من أنكر هذا الناقض وجحد وجوده فهو كافر بإجماع:

إذا كان من لم يكفر المشركين فليس عنده من الإسلام شيء ولا يعد محققا للتوحيد ولشهادة أن لا إله إلا الله ولا مؤمنا بالله ولا كافرا بالطاغوت ولا مصدقا لله ولا قابلا دينه وتقدم بيان ذلك ، فما بالك بحكم من أنكر حكم التكفير للمشركين والمرتدين ، أنه أشد كفرا ولا يعذر بجهله .

وهذا الإنكار والجحد والإعراض والرد والشك لأصل التكفير يقوم على شبهه المرجئة أفراخ المشركين كقولهم أن الله تعالى ما كلفنا بتكفير المشركين المرتدين ولن يسألنا عن الناس ، أو يقول هذا العمل كفر ولا أكفر فاعله ، أو التكفير خطير ، أو من خصائص الحكام أو العلماء وغير ذلك من شبهات سنأتي عليها بالنقض إن شاء الله تعالى .

وقد رد عليها الإمام محمد بن عبدالوهاب يقول في بعض رسائله الشخصية: (واكفروا بالطواغيت وعادوهم وأبغضوهم وأبغضوا من أحبهم وجادل عنهم أو لم يكفرهم وقال ما علي منهم أو قال : ما كلفني الله بهم فقد كذب على الله وافترى فقد كلفه الله بهم وفرض عليه الكفر بهم والبراءة منهم ولو كانوا إخوانهم وأولادهم) .

فانظر كيف كذّب الشيخ رحمه الله من قال: أن الله ما كلفني بتكفير المشركين المرتدين بل الله ﷻ كلفنا وأمرنا أن نكفر المشركين والمرتدين .

وهل عودي الرسول ﷺ إلا لأنه سفه أحلام المشركين وقاتلهم وكفرهم .

ومن أقوال العلماء في كفر تارك التكفير ومنكره :

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: (من قال: أنا لا أعبد إلا الله ، وأنا لا أتعرض السادة والقباب على القبور وأمثال ذلك ، فهذا كاذب في قول لا إله إلا الله ولم يؤمن بالله ولم يكفر بالطاغوت) مجموعة الرسائل ٤ / ٣٣ والدرر ٢/ ١٢١ .

وقال الشيخ عبد الله بن محمد وأخوه حسين : (فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفّرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو ارتدوا وقال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلماً والله سبحانه وتعالى أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم) الدرر ١٠/ ١٤٠ .

وقال الشيخ عبد الله أبا بطين : (ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معناها نفيا وإثباتا عاب ذلك وقال لسنا مكلفين بالناس والقول فيهم فيقال له بل أنت مكلف بمعرفة التوحيد وضده هو الشرك) الانتصار ١٦ .

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله:(وإن كان يقول أقول غيرهم كفار ولا أقول هم كفار فهذا حكم منه بإسلامهم إذ لا واسطة بين الكفر والإسلام فإن لم يكونوا كفاراً فهم مسلمون وحينئذ يسمى الكفر إسلاما ويسمى الكفار مسلمين فهو كافر) الدرر ٨/ ١٦٠.

هذا حكم من أنكر تكفير المشركين .

أما حكم من أنكر الناقض الثالث (تكفير من لم يكفر المشركين) ، فكفره حاصل من عدة أوجه:

١ – أنه نقض عقيدة الكفر بالطاغوت، ولم يحقق التوحيد الذي منه التكفير.

٢ – أنه أنكر أمرا معلوما من الدين بالضرورة .

٣– أنه أنكر ناقضا من نواقض الإسلام ولم يجعله كفرا وهذا مذهب الجهمية الذين كفرهم السلف لقولهم في الإيمان ومن فروعه إنكار النواقض عدى التكذيب.

قال الشيخ عبد الله أبا بطين: (فمن قال: إن من أتى بالشهادتين وصلى لا يجوز تكفيره وإن عبد غير الله فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر لأن قائل هذا القول مكذب لله ولرسوله) . مجموعة الرسائل ١/ ٦٦٠.

كفر من جعل تكفير المشركين والمرتدين من مذهب الخوارج :

قال الشيخ عبد الله بن محمد : (فمن أنكر ذلك وأبغضه وسب أهله وسماهم بالخوارج فهو الكافر الذي يجب قتاله حتى يكون الدين كله لله بإجماع) الدرر ١٨١ .

قال الشيخ عبد اللطيف : (فمن كفّر المسلمين أهل التوحيد أو فتنهم بالقتال والتعذيب فهو من شر أصناف الكفار) الدرر ١٢/ ٢٦٢.

وقال عبدالرحمن بن حسن : (فصار من هؤلاء المشركين من يكفّر أهل التوحيد بمحض الإخلاص وإنكارهم على أهل الشرك فلهذا قالوا أنتم خوارج مبتدعه وكفرتم أمة محمد كما أشار ابن القيم إلى مثل هذه الحال في زمانه بقوله :

من لي بشبهة خوارج قد كفروا بالذنب تأويل بلا إحسان

وخصومنا قد كفرونا بالذي هو غاية التوحيد والإيمان) الدرر ١١/ ٤٤٨.

قلت ما أشبه الليلة بالبارحة بليالي أئمة الدعة وابن القيم وابن تيمية وليالي أهل السنة في كل زمان مع أعدائهم أولياء الطاغوت حيث تراهم أعزة على المؤمنين الموحدين أذلة على المشركين والمرتدين والمنافقين، فهم خوارج مكفرون لأهل التوحيد مرجئة غلاة مع المرتدين والمشركين. فانظر كيف جعلوا من يكفّر عباد القبور والمشرعين للقوانين والحاكمين بها والموالين للكفار والمظاهرين لهم من الخوارج الذين تستباحُ دمائهم ويجب تكفيرهم، فقلبوا وجه المجن وانقلبوا على أهل التوحيد فبدل أن يكفّروا المرتدين كفّروا الموحدين وما قاله الشيخ عبدالرحمن وابنه ومن معه من أئمة دعوة التوحيد وقبلهم ابن القيم قد رأينا في زماننا وما واجهته بنا مرجئة عصرنا أفراخ الجهمية الأولى .

مأخذ : (فتنة التكفير) عبارة إرجائية بدعية :

ظهرت في زمان الإرجاء عبارات مخالفة للمعتقد الصحيح، ومن ذلك قول أولياء الردة وأهلها فتنة التكفير وهذه عبارة كاذبة خاطئة، فالتكفير عبادة وليست فتنة، وإنها الفتنة كل الفتنة في ترك هذه العبادة، وقد صرح ربنا في نص كتابة أن الشرك وترك التكفير من الفتنة التي هي أشد من القتل وعباد الدنيا وعلماء الأمن والراحة جعلوا القتل والجهاد وتكفير المشركين من الفتنة المضلة ولم يفرقوا بين الغلو في التكفير ومنهج الخوارج وبين الكفر بالطاغوت القائم على تكفير المشركين .

ومن عبارتهم الفاسدة إتيانهم بمسمى التكفيريين وهي تسمية قصدوا بها أهل التوحيد الذين يكفرون المرتدين، وأرادوا من وراءها محاربة تكفير المشركين والكفر بالطاغوت وصد الناس عن التوحيد .

تنبيه: تكفير المشرك المرتد محل إجماع لا خلاف فيه ومن زعم الخلاف فيه فهو كافر ومن عذره بجهله وسماه مسلما فهو ضال جاهل واختلف في تكفيره .

لأنه لا يمكن أن يجتمع الإسلام والشرك الأكبر في عبد ألبته، فمن عبد غير الله ﷻ لا يكون مسلما، فلا يتصور إسلام بدون عبادة الله ولا يقال لشخص إنه مسلم وهو يعبد غير الله، ولا يكون مسلما موحدا حتى يترك الشرك بالكلية.

فكما لا يقال مسلم نصراني فكذلك لا يقال مسلم مشرك .

وكما يقال في من تنصر يكفر بمجرد دخوله في النصرانية ولو ظن أنه يمكن الجمع بينها فيدخل فيها مع بقاؤه على الإسلام ولا ينظر في الشروط والموانع وإقامة الحجة قبل تكفيره ، فكذا يقال ذلك في من عبد القبور ودعا الأموات وحكم بغير ما أنزل الله وتحاكم إلى الطاغوت ودخل في دين المشركين مع ظنه البقاء على الإسلام.

قال الشيخ عبد اللطيف: (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) منهاج التأسيس ص٦ .

تنبيه : ينقسم الكفّار إلى أصليين مرتدين ولا فرق في الحكم بينهم ولا نفرق في هذا الناقض بين من شك في كفر المشرك الأصلي وبين من شك في كفر المرتد .

وبعض الذين ما فقهوا معنى لا إله إلا الله يظن أن هذا الحكم في هذا الناقض خاص بالكفار الأصليين وأن الله ﷻ ما أمرنا بأن نكفر المشركين المرتدين ولم يكلفنا الله بتكفيرهم، وهذا كذب على الله وافتراء .

عليه فمن شك في كفر المشرك أصليا كان أو مرتدا فإنه يكفر ويخرج من الملة .

المسألة السابعة عشرة : حالات تاركي التكفير ودرجاتهم:

الحالة **الأولى** : من يقول دعاء الأموات ليس بكفر ، أو تشريع القوانين والتحاكم لها ليس بكفر ، أو تولي الكفار ليس بكفر ، أو الاعتراف بدين النصرانية واليهودية أو الدخول فيها ليس بكفر، فلا يجعل الفعل الشركي الكفري كفرا.

الحالة **الثانية**: من يقول إن هذه الأعمال كفر، لكن لا أكفر من وقع فيها أو إن فعله وحاله يدل على ذلك فهو لا يكفر من يفعل الشرك ونواقض الإسلام ويمسك عن تكفير عموم الكفار ، فيرى أن من قال لا إله إلا الله لا يكفر مطلقاً .

الحالة **الثالثة** : أن يكفر الفعل والفاعل بالعموم دون الأعيان فيقول مثلاً عباد القبور كفار أو وقعوا في الكفر لكن لا أكفر أعيانهم ويعتذر للمعين وترك تكفيره.

وأشدهم كفرا الأول الذي أنكر الكفر وتكفير الفعل ولم يجعله كفرا ، ثم الثاني الذي أنكر مبدأ التكفير بالكلية ، ثم الثالث الذي أنكر تكفير المعين.

قاعدة : من جعل الكفر المجمع عليه خلافيا أو من الكفر الأصغر أو أنها لا تكون كفرا إلا إذا قارنها الاستحلال فهو كافر، كمن قال ذلك في دعاء القبور أو تشريع القوانين أو تولي الكفار ومظاهرتهم أو الامتناع عن تكفير من كفره الله من المرتدين أو الاستهزاء بالدين أو بغضه أو السحر أو غيرها من نواقض الإسلام.

الثامنة عشرة : أصناف وأحوال من لم يكفر:

الأول : المعتقد بقلبه عدم التكفير أو الشاك .

الثاني : المصرح بقوله والممتنع بجوارحه عن تكفير الكفار ومعاداتهم .

الثالث: المجادل عنهم والمدافع ومن ينكر على من يكفر.

التاسعة عشرة : الأقوال في نواقض الإسلام :

الأول : مذهب المرجئة:

قالوا إنها كفر لأنها دليل على كفر الباطن فيكفّرون بها ، لكن مناط الكفر فيها ليس عمل الجوارح الظاهر وإنما لما يتعلق بها من كفر القلب.

الثاني: مذهب الجهمية غلاة المرجئة ومن وافقهم من علماء السوء:

قالوا إنها ليست كفرا وإنما معصية ولا تكون كفرا إلا إذا قارنها بغض الإسلام وجحوده أو استحلالها وحب الكفر، وهؤلاء كفار وقد أجمع السلف على تكفيرهم لقولهم هذا في الإيمان بخلاف المرجئة يبدعون ولا يكفرون .

الثالث : قول علماء السوء :

يجوزون كل ناقض إرضاء للناس وطلبا للدنيا والمنصب ، فيزعمون أن فيه مصلحة أو عدل ، وهؤلاء كفار بلا شك ولا يجوز التوقف فيهم ولا عذرهم بالتأويل.

الرابع : من يقول بكفر الناقض ولكن لا يكفر فاعله :

إما بدعوى أنه غير ملزم بالتكفير ، أو يظن أن المنتسب للإسلام لا يكفّر ، أو يكفّر بالعموم دون الأعيان ، أو يكفر الفعل دون الفاعل، أو يتوقف لاعتقاد وجود مانع في المرتد من جهل أو تأويل أو إكراه، أو لم يتبين له حال فاعل الكفر وهل فعله.

والكلام في هؤلاء فيه تفصيل ، ويختلف الحكم فيهم فمنهم من يكفر ومنهم من لا يكفر ، كما هو مبين في مسائل الباب .

المسألة العشرون : أسباب عدم التكفير:

الأول : من يرى أن الفعل غير مكفر : وهذا كفر مطلقاً وهو أشد من الفاعل:

كأن يظن أن دعاء الأموات ليست عبادة شركية إلا إذا اعتقد فيهم الربوبية، أو أن شرك التشريع ليس من الشرك الذي يكفر فاعله إلا إذا استحله وفضله، أو أن تولي الكفار ومظاهرتهم لا تكون كفرا إلا إذا أوالاهم لدينهم وأبغض الإسلام وأحب الكفر ، أو أن إنكار العلو وصفات الله ليس بكفر أو سب الدين ليس كفرا أو السحر ليس بكفر مع علمه بحقيقة السحر وأنها لا تكون إلا بعد الشرك بالجن .

الثاني : من لا يخالف في الكفر وإنما في التكفير وهم أصناف وحكمهم يختلف:

١ – فمنهم من يظن أنه غير ملزم بالتكفير ، فلا يقوم بالتوحيد الواجب.

٢ – أو يظن أن المسلم إذا وقع في الكفر لا يكفّر لأنه ينطق بالشهادتين ويصلي.

٣– أو أنه يكفّر بالعموم دون الأعيان .

٤ – أو أنه يكفر الفعل دون الفاعل.

فيقول عباد القبور كفار أو فعلهم كفر ويمتنع من تكفير المعين منهم .

٥ – أن يقول هناك شروط للتكفير وموانع ولا بد من قيام الحجة وزوال الشبهة، فيعذرهم بالجهل ولا يكفرهم .

٦ – أن لا يتبين له حال الفاعل وأنه عمل الكفر أو أن ما فعله يحتمل الأمرين.

تنبيه : حكم العاذر بالجهل والمتوقف عن التكفير لشبهة :

هذا الصنف لا يكفّر ولا يقال عنه إنه غير كافر بالطاغوت، وهذا الحكم من حيث الأصل ، وهو في المجتهد المخطئ ، أما المفرط والمتلاعب فقد يكفر ولا يعذر.

المسألة الحادية والعشرون : شروط تكفير من لم يكفر المرتد :

الشرط **الأول** : أن يكون الكفر مجمع عليه بين أهل السنة.

ويخرج بهذا الشرط الكفر المختلف فيه بين أهل السنة والذي حصل الخلاف في تكفير فاعله بينهم ، ومن أمثلة هذا الباب كفر تارك الحج والصيام والزكاة، ومتأول بعض الصفات فهذه وغيرها محل خلاف هل يكفر من وقع فيها أو لا يكفر، فيقال من توقف أو شك في كفر هؤلاء فإنه لا يكفر، لأنه شك في أمر مختلف فيه .

تنبيه : قولنا المختلف فيه بين أهل السنة : يخرج خلاف من لا يعتد بقوله ولا يعتبر بخلافه كمن خالف في دعاء غير الله أو إنكار علو الله تعالى أو شرك التشريع وسن القوانين وجعلها من الكفر الأصغر من المرجئة ومن تابعهم من الجهال وكذا من جعل مظاهرة الكفار معصية وليست بكفر فلا ينظر في قوله ، وخلافهم لا يجعل هذه الكفريات من الكفر المختلف فيه .

الشرط **الثاني** : أن يكون الواقع في الكفر من المشتهرين بالردة والذين تبين حالهم لأهل العلم ومن الذين انتفت عنهم موانع التكفير .

فإذا كان الإنسان قد اشتهر عنه الكفر مبغضا لدين الله ساخرا بشعائره محارباً أوليائه متوليا أعدائه مشرعاً للقوانين فإن هذا لا يتوقف في كفره إلا كافر إذا تبين للناس وعلموا حاله، ولو قال إنسان أنا ما تبين لي وما رأيته يكفر فيقال له ليس شرطاً أن ترى كل إنسان وقع في الكفر كما قدمنا .

الشرط **الثالث** : قيام الحجة على من لم يكفر أو شك أو توقف في كفر الكافر :

فإن الذي يشك في كفر الكافر لابد من إقامة الحجة عليه .

فلا بد من أن تبين لتارك التكفير أمرين :

الأول: أن يبين له حقيقة الكافر الذي ترك تكفيره وتثبت له أن هـذا الإنـسان المعين واقع في الكفر وأنه لا عذر له ولا مانع من تكفيره .

الثاني : أن يبين له أن التكفير واجب لا يجوز تركه، وأنه مـن التوحيـد وأصـل الدين ومن حقيقة الكفر بالطاغوت الذي لا يصير المسلم مسلما إلا به .

فإذا رأيت من يتوقف في كفر مرتد معين فإنـك تقـيم الحجـة عليـه في هـذين الأمرين فإذا نفيت الشبهة عنه وبينت له ثم قال لا أكفره وامتنع مـن تكفـيره، فهـذا يصير كافرا واقعا في هذا الناقض والعياذ بالله، وكثير من الذين كفـرهم أهـل العلـم وأئمة الدعوة كانوا على هذه الصفة وهي الامتناع من تكفير المشركين عباد القبـور ، وجعلوهم من أصناف المشركين الذين نقضوا التوحيد وخالفوه.

عليه فمن لم يكفر الكافر فهو كافر بـشروط ، فهـذه القاعـدة مقيـدة بـشروط وليست مطلقة، والشرط الأول متعلق بذات الكفر ، والشرط الثاني متعلـق بالكـافر الذي وقع في الشرك والشرط الثالث متعلق بالشاك، فإذا نظرنا إلى هذه الشروط وقد توفرت فهنا نقول : أن من توقف في كفر المرتد المعين أو وقع له الشك فيه ، فيعد ممن لم يكفّر المشركين والمرتدين ويحقق الكفر بالطاغوت فيكفر بذلك ويخرج من الملة .

الثانية والعشرون : إقامة الحجة على من شك وتوقف في كفر الكافر :

من شك في كفر الكافر أو توقف فيه عن لبس وشبهة ونحو ذلك فإنه يجب أن تقام عليه الحجة قبل تكفيره خصوصاً فيما يخفى دليله وذلك بإتباع خطوات .

أولا : يبين له أن هذا العمل كفر بالدليل، فإن لم يسلم وكان الأمر بيّن واضح فهو كافر، ويعتبر بذلك مجيزا للكفر راضيا به ويعد كافرا كفاعله ولو لم يفعل الكفر.

تنبيه : لا يدخل الشرك وعبادة غير الله في هذا التفصيل فمجرد الشك في كفر الشرك كفر ، وإنما الكلام هنا عن بعض المسائل كمن ظن أن مظاهرة الكفار لا تكون كفرا إلا إذا كانت للدين وترك العبادة وجنس العمل لا يكون كفرا.

ثانياً : أن يبيّن له وجوب تكفير من وقع في مكفر .

ثالثاً : فإن أقر بذلك، بيّن لهذا المتوقف أن هذا المعين فعل الكفر وثبت وقوعه في المكفر ، وليس عنده عذر ولا شبهة معه والحجة عليه قائمة مما يوجب تكفيره.

فإن كانت لهذا المتوقف شبهة أزيلت عنه وذلك بإثبات وقوع المعين في الكفر الصريح ثم إثبات انتفاء الموانع عنه وإثبات توافر الشروط والأسباب في حقه .

فإن قال مثلا عن هذا الإنسان الواقع في الردة لعله جاهل أو لعله مكره أو لعله ما قامت عليه الحجة ونحو ذلك بين له أنه ليس بجاهل ولا مكره ويؤتى بالدليل على عدم جهله وإكراهه وانتفاء الموانع عنه .

فإن أبى هذا المتوقف والشاك من تكفيره بعد ذلك لعدم الاقتناع أو لعدم وجود الإجماع على تكفيره أو التورع البارد أو خوف الفتنة محاولة تلمس عذر لا وجه له وهو يعلم حقيقة الأمر أو إثارة الشبهات أو غير ذلك مما يعتبر من الفرار من

إنزال حكم التكفير الذي أمرنا الله به في محله والهرب من الكفر بالطاغوت، فهذا بعد ذلك يكفر لأنه شك في كفر الكافر .

المسألة الثالثة والعشرون : الفرق بين الكفر والتكفير :

المخالف في الكفر المجمع عليه كافر .

وأما المخالف في التكفير فقد يكون كافر أو مبتدع أو معذور .

قاعدة : التفريق بين الواقع في الشرك وبين المتوقف في كفره :

فالأول كافر مطلقا ولا يجوز التوقف في تكفيره .

والثاني لا يكفّر مطلقا بل يعذر في بعض الحالات لوجود شبهة فلا نكفره إلا بعد قيام الحجة وزوال الشبهة، وكوننا لا نكفر من لم يكفر المعين، لا يعني أنه ليس بمخطئ بل يعد واقع في ناقض من حيث الأصل .

فكون من عذرهم وحكم بإسلامهم واقع في ناقض لا خلاف في ذلك ، لكن تكفيرهم يكون بعد زوال الشبهة عنهم وإليك كلام أهل العلم في تقرير ذلك:

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رسالته لمن توقف في تكفير الطواغيت المشركين لأن الحجة لم تقم عليه ومع ذلك لم يكفرهم وإن كان أثبت أن ما هم عليه من توقف من الكفر : (وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة ، فهذا من العجب كيف تشكون وقد أوضحته لكم مرارا... إذا علمتم ذلك فإن هذا الذي أنتم فيه كفر ... فإن كان معكم بعض الإشكال فارغبوا إلى الله أن يزيله عنكم والسلام) . الرسائل الشخصية ٢٤٤ .

وقال: (فهؤلاء الطواغيت الذين يعتقد الناس فيهم من أهل الخرج وغيرهم كلهم كفار مرتدون عن الإسلام ومن جادل عنهم أو أنكر على من كفرهم أو زعم أن فعلهم هذا لو كان باطلا فلا يخرجهم من الإسلام فأقل أحواله أنه فاسق لا يصلى خلفه ، بل لا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة من هؤلاء وتكفيرهم) الدرر ١٠/ ٥٢ .

وتأمل فالشيخ لم يجزم بكفر من عذر المشركين مع تقريره للأصل وهو أن من لم يكفّر فهو لم يأت بحقيقة الإسلام ، ومما هو مقرر من عقيدة أهل السنة أن للتكفير موانع وشروط إذا تعلق به شبهة فيلحق بالمسائل الخفية.

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: (من كان شاكا في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله على كفرهم فإن شك بعد ذلك أو تردد فإنه كافر بإجماع العلماء على أن من شك في كفر الكافر فهو كافر) الدرر ٨/ ١٦٠ .

قال ابن عتيق : (وأما هذا الذي ألقى هذه الشبهة إليكم فيجب تعريفه وإقامة الحجة عليه فإن اعترف بالحق وبطلان ما عليه أهل البدع من الاتحادية فهو المطلوب، وإن لم يفعل وجب هجرة إن لم يتيسر قتله) . الدرر ٣/ ٣٥٧ .

قال الشيخ محمد بن عبد اللطيف : (ومن شك في كفره فلا بد من إقامة الحجة عليه وبيان أن هذا كفر وشرك .. فإن أقيمت الحجة عليه وأصر فلا شك في كفره) .

قال الشيخ ابن سحمان: (الإخوان كانوا على طريق مستقيم فكفروا من كفره الله وهجروا من السلام من لم يكفرهم ... يبرؤون إلى الله من تكفير هؤلاء الذابين والمجادلين... ويقولون إنما الكلام في الجهمية وعباد القبور ويقولون لم يصدر منا على من جادل عنهم إلا الإنكار عليهم وهجرهم) كشف الشبهتين٥٠/ ٦٩ .

وقال الشيوخ ابن باز وعفيفي وابـن قعـود وابـن غـديان: (لا يجـوز لطائفـة الموحدين الذين يعتقدون كفر عبـاد القبـور أن يكفـروا إخـوانهم الموحـدين الـذين توقفوا في كفرهم حتى تقوم عليهم الحجة لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهـي اعتقاد أنه لا بد من إقامة الحجة على القبوريين قبل تكفيرهم وهـذا بخـلاف مـن لا شبهة له في كفره كاليهود والنصارى وأشباههم فهـؤلاء لا شـبهة في كفـرهم ولا في كفر من لم يكفرهم) فتاوى اللجنة ٢/ ٩٣.

قال الشيخ سليمان بن سحمان في كشف الأوهام : (ثم لو قـدر أن أحـدا مـن العلماء توقف عن القول بكفر أحد من هؤلاء الجهال المقلدين لعباد القبـور ، أمكـن أن نعتذر عنه لأنه مخطأ معذور ... وأما تكفيره أعني المخطئ الغالط فهو من الكذب والإلزام الباطل، فإنه لم يكفر أحد من العلماء أحد إذا توقف في كفر أحد بسبب مـن الأسباب التي يعذر بها العالم إذا أخطأ ولم يقم عنده دليل على كفر مـن قـام بـه هـذا الوصف ، بل إذا بين له ثم بعد ذلك عاند وكابر وأصر) .

عليه فمن لم يكفر الكافر والواقع في الشرك عن عدم تبين إما لوجـود الـشبهة أو احتمال وجود الموانع وعدم توفر الشروط ، وليس هرباً من الحكـم بالتوحيـد ولا إعراضاً عن تنزيل أحكامه والتزامه وتطبيق الكفر بالطاغوت وتكفير المشركين، ففي هذه الحالة لا يبدع فضلا عن أن يكفر ولا يعد ممن توقف وشك في كفر المشركين .

ومن كفّر هذا النوع قبل إقامة الحجة عليه فهو مخطئ ولا يقال أنه من الخوارج لأنه كفره بمكفر، ومن كفره لأنه رأى الحجة عليه قد قامت فله وجه.

المسألة الرابعة والعشرون : اختلاف الناس في تكفير المعين :

قد يوجد من يقع في أمر كفري ومع ذلك يختلف أهل العلم في تكفيره :

فالمكفر يقول : ليس بجاهل وليس بمكره فينفي عنه الموانع ويرى فيه اجتماع الشروط وأن الحجة فيه قامت وأنه مقيم ببلاد الإسلام وأن القرآن بلغه ونحو ذلك .

بينما الذي لا يكفره يقول : لم يتحقق منه الوقوع في صورة الكفر أو ما قامت الحجة عليه والمسألة خفية أو يوجد مانع من تكفيره ونحو ذلك فيتوقف فيه .

ولذلك لا يستغرب أن يختلف الناس في كفر معين فاختلف السلف مثلا في كفر الحجاج ، ولم يكفر أو يبدع المختلفون بعضهم .

كما اختلفوا في كثير من الأعيان والمعنيين وهذه مسائل مشهورة معروفة، فلا يسارع الإنسان في تكفير كل من لم يكفر المرتد لعدم تبين الحق له، بحجة أنه شك في كفر المشركين ويتناسى الشروط والموانع .

قال ابن تيمية : (وسبب هذا التنازع تعارض الأدلة فإنهم يرون أدلة توجب إلحاق أحكام الكفر بهم ثم إنهم يرون من الأعيان الذين قالوا تلك المقالات من قام به من الإيمان ما يمتنع أن يكون كافرا) الفتاوى ١٢/ ٤٨٧ .

وعلى ذلك يقال : مسائل التكفير العذر بالجهل وقيام الحجة وموانع التكفير وشروطه هذه من المسائل الاجتهادية وأحكام التطبيقات لا من التأصيل، فقد يكون الخلاف فيها معتبر وحاصل بين أهل السنة .

فائدة : كونك تكفر المشركين والمرتدين وغيرهم فأنت على الحق، ومن توقف في تكفيرهم فقد يكون منعته شهوة أو شبهة، فأحمد الله الذي هداك للحق وعافاك .

المسألة الخامسة والعشرون : هل يعذر الإنسان بإعراضه عن التكفير :

من رأى الكفر والشرك والردة أو بلغه كلام أهل العلم في تكفير طائفة أو أهل بلد أو شخص معين ومع ذلك لا يكفّر ولا يعادي فإن هذا لا يعذر ويعتبر واقع في الكفر والردة، كذا من يعلم بوجود الكفر أو من لو بحث عن وقوعه وتحقق من وجوده لرأى عين الردة والشرك ولما خفي ذلك على مثله، ثم يعرض عن تكفير المشركين ويتوقف عن معاداتهم، خلوداً إلى الدنيا وإعراضاً عن العمل بالتوحيد والكفر بالطاغوت فهذا لا يعذر لأنه فرط ومتلاعب .

كمن يعيش بين الرافضة أو الصوفية القبورية ويرى شركهم وعبادتهم للقبور والأموات ولا يكفّرهم *، ومثل ذلك من يرى من شخص تولي للكفار أو الحكم بغير ما أنزل الله أو تشريع للقوانين أو السخرية بالدين أو حرب الموحدين ثم هو يمسك عن تكفيره لكون صاحب هذه النواقض يدعي الإسلام وينتسب إليه، بل ويطالب بإقامة الحجة على هؤلاء المرتدين وينكر على من يكفرهم، فإن من هذه حاله فهو كافر خارج من الملة، وقد كفر أئمة الدعوة من اتصف بذلك ولم يعذروه وقد قدمنا كلامهم . كما كفر الصحابة من امتنع عن تكفير المرتدين كما ألزموا من أراد التوبة أن يشهد بكون قتلاهم في النار.

---

* كما هو الحال من كثير ممن المعلمين الذين يدرسون أبناء الروافض في مدارسهم في القطيف والأحساء والمدينة ونجران ومع ذلك لا يكفرهم ويعذرهم بالجهل ويقول الحجة ما قامت عليهم مع كونهم يدرسونهم التوحيد كل يوم لعدة سنوات ويرى ما هم عليه من الشرك الصريح ومع ذلك يحكم بإسلامهم ومن هذه حاله يعتبر ممن في هذا الناقض والعياذ بالله وحصلت منه الردة.

وإنما الذي يصح أن يعذر قي تركه للتكفير هو من لم يظهر له شيء من الكفر ولم يتبين له ردة ذلك الشخص المعين ولم يشتهر عنه الكفر، أو يرى أن هناك مانعا حقيقيا من تكفيره ، أو أن كفره في أمور خفية ولم تقم فيها الحجة .

تنبيه : لا يلزم البحث عن حال المعين وعن عقيدة كل شخص بل يعمل بالأصل وهو تكفير الكافر وسلامه المسلم من المكفرات والشركيات، فمن ادعى الإسلام وقال (لا إله إلا الله) حكمنا بإسلامه حتى يظهر لنا كفر منه فإذا ظهر لنا منه كفر واشتهر عنه كفرناه ، ومتى ما سمع المسلم بوجود الكفر أو شك في تحققه فإن هذا يجب في حقه البحث وتطبيق الحكم على هذا المعين عملا بالتوحيد والولاء والبراء والكفر بالطاغوت.

وخالف في ذلك :

الخوارج المعاصرة الذين يقولون أن الأصل في الناس اليوم الكفر .

والمشركون الجهمية القائلون لا يلزمنا الحكم على الناس لم نتعبد بالتكفير .

السادسة والعشرون : بيان أنواع الكفار والمقصود بالمشركين في هذا الناقض:

أهل الملل قسمان :

١- أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى واختلف في المجوس والصابئة .

٢- مشركون عباد أوثان من الأصنام والقبور والمحاكم كلها أوثان معبودة يكفر من صرف العبادة لها ولو كان جاهلا ولو أنه من المنتسبين للإسلام ، فلا فرق .

المقصود بالمشركين في هذا الناقض :

الأول : المشركون أو الكفار الأصليون ، كاليهودي والنصراني والمجوسي والهندوسي والبوذي وغيرهم، فهذا من لم يكفره أو شك في كفره بعينه فهو كافر .

فمن قال: إن اليهود أو النصارى مسلمون لأن الله سماهم مسلمين، أو لا أعلم هل هم كفار أم لا، وهل هم من أهل النار أم لا ؟ أو إن رحمة الله قد تشملهم، أو أكفرهم بالعموم وأفعالهم ولا أكفّر أعيانهم، كما لو قال في يهودي أو نصراني ليس بكافر بعينه ، أو إنه قد يكون من أهل الجنة، أو إن دينه صحيح، وإنه صاحب دين سماوي، فهذا كافر لا ريب فيه ، ويعد مؤمن بالطاغوت كافر بالله مكذبٌ لله ﷻ ولرسوله ﷺ وللقرآن، وقد حكا أهل العلم الإجماع على كفره .

الثاني : المرتدون عن الإسلام بقول أو عمل أو اعتقاد ، وهم على أقسام :

القسم الأول : المرتد الذي وقع في كفر مجمع عليه والواضح ردّته :

كمن ادّعى النبوة أو تنصر أو ادّعى التشريع أو دعا الأموات واستغاث بالقبور أو شرع القوانين أو تحاكم إليها أو تولى الكفار وظاهرهم وأعانهم على أهل التوحيد أو سب الله واستهزاء بدينه أو حارب أهله .

ولا يختلف الحكم بين من قال هذه الأمور والأفعال ليست بكفر وبين أن يقر بأنها كفر لكن يمتنع عن تكفير فاعلها مطلقا . فكليهما كافر واقع في هذا الناقض .

فمن شك في كفر مسيلمة أو القرامطة العبيديين أو معبد وغيلان أو الجهم أو ابن عربي أو الحلاج أو بشار الأسد وجيشه أو غيرهم ممن أشتهر كفره ، فمجرد ما يعرف ماذا قال هؤلاء من الكفر فهنا إذا توقف فإنه يكفر إذا وقف على أقواله بعد إقامة الحجة لأنه يعتبر شك في أقوال كفرية وأعمال كفرية .

القسم الثاني : الذي وقع في كفر حصل اختلاف فيه : كتارك الصلاة كسلاً، أو تارك الزكاة تهاوناً وكذا تارك الصيام والحج، ومتأول بعض الصفات كأعيان الأشاعرة . فمن لم يكفر هذا فليس بكافر ، لورود الخلاف ووجود الشبهة.

القسم الثالث : المُرتد المختلف في تكفيره بين أهل العلم، وأشتبه حاله على بعضهم فلم يتحقق فيه هل قامت الحجة عليه أو لم تقم أو هل قام به مانع أو لا فهذا من شك في كفره فإنه لا يكفر ولو كان كافرا في الحقيقة .

ومن فرق بين الكافر الأصلي والمرتد وشك في كفر المشرك المرتد فإنه يكفر وخرج من الملة وخالف الإجماع كمن شك في كفر مسلم تنصر المنتسب للإسلام .

فمن شكك في كفر عبدة القبور والمستغيثين بالأموات أو المشرعين للقوانين أو المتحاكمين للطواغيت أو الحاكمين بغير ما أنزل الله أو من يوالي اليهود والنصارى أو يناصرهم ويظاهرهم على المسلمين لأنهم ممن يقول لا إله إلا الله ويصلي، فهو كمن يشك في كفر اليهود والنصارى أو من يسجد لصنم وينكر البعث.

فكل هذه المكفرات لا فرق بينها وبين كفر اليهود والنصارى فإذا ارتكبها المسلم كان بذلك كافرا مرتدا أخبث من الكافر الأصلي وأشد كفرا من اليهود والنصارى وأولى بالقتل والجهاد فإن الصحابة ابتدءوا المرتدين قبل الكفار.

تنبيه : من الكفار الذين لا شك فيهم ويكفر الشاك فيهم أتباع المذاهب الكافرة كالجهمية والفلاسفة والصوفية والقبورية والرافضة والقرامطة والإسماعيلية والدروز والنصيرية ، فهؤلاء من لم يكفرهم وهو عالما بمذهبهم فهو كافر.

ومثلهم أتباع المذاهب الفكرية الإلحادية كالعلمانية والليبرالية والقومية والشيوعية، فمن علمت أنه ممن يدين بدين الروافض والصوفية القبورية المشركة أو بأفكار الليبرالية أو كان من العلمانية أو الماسونية أو غيرها من المذاهب الحادثة الخبيثة فإنه يجب عليك تكفيره، وتكفر إن شككت في كفره مع علمك بأنه من أتباع هذه المذاهب الكافرة وأنت عالم بما فيها من الكفر وتعتبر ممن وقع في هذا الناقض .

تنبيه : ينقسم المرتد الكافر من ناحية وضوح كفرهم وعدمه إلى قسمين :

مرتد متبين حاله ومشتهر كفره فوعله مستفيض للناس وردته واضحة.

مرتد ملتبس أمره وخاف على الناس كفره ، إما لعدم ثبوت الكفر عليه ، أو لوجود الجهل بحاله وواقعه، أو لأنه لم يشتهر أو يستفيض كفره أو لم يظهر أو لم يتبين أو أنه ما عرف كفره إلا البعض أو لاحتمال قيام مانع به من إكراه أو جهل .

والحكم في الأول ليس كالحكم في الثاني، فمن شك في كفر إنسان ظهر كفره وردته وزندقته ونفاقه وعداوته لدين الله، ليس كحكم من وقع في كفر خفية ولم يتبين أمره ولم يعرف حاله للناس فإن هذا من لم يكفره لا يعد شاكاً في كفر المشركين

أو متوقفاً، وأما من تبين حاله وظهر كفره وردته فإنه يصبح تكفيره واجبا ومن شك فيه ممن يعلم حاله وكفره فهو كافر .

فمن كفر بردة صريحة وكفر بواح إما بعبادة قبر ودعاء غير الله أو بتشريع وحكم بغير ما أنزل الله وتحاكم للطاغوت أو بموالاة للكفار والمشركين أو بمظاهرة المشركين على المسلمين أو بحرب أهل الدين وعداوتهم أو بسب الله ورسوله أو بالاستهزاء بشيء من الدين أو بفعل السحر ونحو ذلك وأظهر ردته للعيان ، فلو رأيت شخصاً هذه حاله فإن هذا يجب تكفيره ومن توقف في تكفيره فإنه يكفر .

إذن فإن المقصود هنا الكفر والشرك المجمع عليه والمتبين حال صاحبه .

فائدة: الالتباس في المرتد أكثر من الأصلي فالشاك في الأصلي يكفر مطلقا، أما المرتد فقد يتعلق به لبس وشبهة،فإذا بيّن للمتوقف فيه أن المرتد قد وقع في الكفر المخرج من الملة وبان حاله وأنه لا موانع في حق هذا المرتد وأن التكفير واجب على المسلم، فإن توقف بعدها فيعتبر واقع في الكفر ويعتبر كمن شك في الكافر الأصلي .

وهنا شبهة: لو قال إنسان في من ظهرت ردته: أنا ما تبين لي وما رأيته يكفر فيقال له وأنت ما رأيت فرعون ومسيلمة لكن قد اشتهر كفرهم وجاء الدليل به

وقد قال الإمام محمد:" ليس شرطا أن ترى كل كفر " .

تنبيه : لو نشأ الإنسان على ردة من والديه وولد على هذه المكفرات فهو كافر أصلي وليس بمرتد كمن ولد من أبوين قبوريين يدعون الأموات أو مشرعين للقوانين أو يتولى الكفار ويقيمون عندهم ويقاتلون في صفوفهم ونشأ على ذلك فمثل هؤلاء لا يقال عنهم مرتدين وإنما كفار أصليين .

أمثلة توضح القواعد والضوابط السابقة :

الأول : أصناف من لا يكفر الرافضة وعوامهم وأحوالهم :

إما أنه لا يعلم حالهم وكفرهم، وهذا معذور ولا يكفر بل يبين له.

أو يعذرهم بالجهل ويرى أنهم مسلمون لقولهم لا إله إلا الله، وهذا وقع في ناقض من لم يكفر الكافر ، لكن لا يكفر إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة عنه.

أو يعلم أنهم مشركون لكن يمتنع من تكفيرهم تفريطا ، وهذا يكفر.

أو ينكر أن ما فعلوه كفرا، وهذا أشد كفرا من السابق .

الثاني : حكم من ترك تكفير الجهمية ومن قال بقولهم من الأشاعرة والمعتزلة.

السلف أجمعوا على تكفيرهم ، ومن لم يكفر أفعالهم كافر كمن يقول إنكار العلو ليس بكفر ومن عذرهم بالتأويل فهو مخطأ .

الثالث: تكفير المنافقين والزنادقة وأهل الأفكار الخافية على الناس :

يجب تكفير المنافق متى ما علم نفاقه، والمنافق يعامل ظاهرياً بأحكام الإسلام وإذا أظهر كفره كان مرتدا وتجري عليه أحكام المرتد .

ومثل هؤلاء المنافقين في الحكم الزنادقة وأصحاب الأفكار والمذاهب الهدامة كالعلمانية وغيرها .

السابعة والعشرون : الطوائف الواقعة في هذا الناقض (من لا يكفر الكفار) :

ذكر الإمام ثلاث طوائف وأصناف وقعت في ناقض ترك التكفير :

الأولى : **المتوقفة** : وهي التي عناهم بقوله (من لم يكفر المشركين) :

فيتوقف عن تكفير المرتدين ويسكت عنهم وهذا الحال يحصل من أصحاب التورع البارد ويقولون التكفير فتنة وهو خطير لأن من قال لأخيه يا كفر حارت عليه والله ما أمرنا بالتكفير، وكأن يقول أنا أعرف أن هذا الشخص وقع في الكفر ولا أشك ولكني أتوقف لأن الله يمكن أن يغفر له أو يسلم قبل أن يموت، ويبقى اسم الإسلام عليه، جاهلا أنه لا يسع مسلما السكوت عن تكفير من يرى منه الكفر وظن أن هذه الأعذار تعذره وتمنع تكفيره .

الثانية : **المشككة والشاكة** : وهي التي عناهم بقوله (أو شك في كفرهم):

فيشك في كون هذا الأمر كفراً أو أن هذا الرجل الواقع في الكفر والردة كافر مشرك ، كمن يشك في كفر من يدعو غير الله أو يحكم بغير ما أنزل الله .

الطائفة الثالثة : **المصححة** : وهي التي عناهم بقوله (أو صحح مذهبهم) :

وهو الذي يصحح الكفر ويزينه ويصحح ما عليه الكفار ويقر المشركين والمرتدين على كفرهم ويمدحهم، كمن يقول الاستغاثة بالرسول ﷺ بعد موته جائزة أو تشريع القوانين ليست بكفر ، وهؤلاء أشد كفراً ممن يتوقف ومن يشك ، وهم أبعد الأصناف الثلاثة عن دين الله وعن التوحيد.

تنبيه : يدخل في تصحح الكفر والشرك ومذاهبه من يدعوا إلى المبادئ والأفكار الهدامة الكافرة وينشرها، كمن يصحح اللبرالية أو العلمانية أو الشيوعية

ويقول جيدة وصالحة لعصرنا ،كما يدخل فيهم المادح والمناصر لهم والمزين لباطلهم والمجادل عنهم ، فهؤلاء كلهم داخل في من لم يكفر المشركين والمصححين لمذهبهم .

وكل هذه الأصناف خطيرة وعظيمة ومناقضة للتمسك بالعروة الوثقى ومبدأ الكفر بالطاغوت ومبطلة لعقيدة الولاء والبراء ، وهي وإن كانت كلها كفر إلا أنها تتفاوت فأغلظها مذهب المصححة الذين يصححون شيء مما عليه الكفار، لأن خلافهم في الكفر وليس مجرد التكفير .

وربما يُزادون على كفرهم تكفير أهل الإسلام بمحض التوحيد والإيمان، وبغض التوحيد ومحاربته ومظاهرة المرتدين على أتباعه، وهذا موجود في مشركي هذه الأمة في زماننا الذين جمعوا بين مذهبي الخوارج والمرجئة، فلا يكفرون المرتدين والقبورية والمشرّعين لكن تراهم يكفرون الوهابيين والموحدين والمجاهدين الذين يجاهدون المرتدين ويكفرونهم أو يسميهم بالخوارج.

الثامنة والعشرون : الفرق بين الوسوسة وبين الشك والريب:

الشك عدم الإيمان أما الوسوسة فخاطر يهجم على القلب من غير اختيار والعبد يكرهه ويعلم بطلانه فلا يصل إلى الشك إلا إذا استرسل صاحبه وتركه ، والشك لا يحصل في قلب المسلم بخلاف الوسوسة .

فالشك يجعله يتوقف فيقول في من ثبت كفره هذا المعين ليس بكافر، بينما الوسوسة من الشيطان تكون في قلب الإنسان ويدافعها ويكرهها، فيكره أن يحصل في قلبه وسوسة في تكفير المعين، أما إذا رضيها وأطمأن قلبه بها وترتب عليها أن يتوقف فإن هذا شك والشك هنا كفر في ذاته يخرج صاحبه من الملة.

المسألة التاسعة والعشرون: الفرق بين المخطئ المتأول وبين الشاك :

الشاك في تكفير الكافرين هارب من التوحيد وإنزاله مكانه وفارٌ من الكفر بالطاغوت ومن معاداة أعداء الله وتكفيرهم ومحاربتهم وأن يجعل كلمة الله هي العليا، وهو واقع في ناقض يخرجه من الملة .

بينما المخطئ والمتأول على خلاف ذلك، فليس تركه للتكفير هروبا من الكفر بالطاغوت أو تفريطاً أو إعراضاً عن البراءة من المشركين وإنزال أحكام التوحيد منزلها أو شكا في التوحيد وما ينقضه أو إرضاءً للمرتدين إذ لا يخالف في شيء من هذا، وإنما حصل له عدم التكفير بسبب التباس حصل له أو اعتقاده عدم استكمال الشروط في المعين أو وجود مانع في هذا المعين ، وهذا نخطئه في تأوله وما أوصله إليه اجتهاده ولا نكفره .

المسألة الثلاثون: علاقة مدح الكافر وتقليده وموالاته بناقض عدم التكفير:

أولاً : موالاة الكفار :

التكفير داخل في باب الولاء والبراء ، والموالاة ليست داخلة في هذا الناقض ترك تكفير الكفار، والموالاة للكفار منها ما هو كفر ومنها ما هو معصية.

ثانياً : مدح الكفار:

مادح الكفار على قسمين :

١ - إن مدح فيهم أمراً دنيويا كالشجاعة والكرم كأن يقال حاتم كريم وعنتر شجاع وهذا الكافر لا يخلف مواعيده ونحو ذلك فهذا أمر لا يعتبر محرما فضلا عن أن يكون كفرا ما لم يصل إلى محبة الكافر وتعظيمه .

٢- إن مدحهم في دين وشرك كأن يقول أفضل طريقة في السياسة الدمقراطية واللبرالية وفي التجارة الرأسمالية أو الاشتراكية ، أو الإسلام ما وسع جانبا في هذا الباب لأن الاقتصاد في هذا الزمان لم يكن مثله في زمن الرسول ﷺ فهذا المدح كفر ويخرج من الملة لأنه صحح طريقة المشركين بمدحه هذا .

ثالثاً : التقليد والتشبه بالكفار :

فلو قلد مسلم كافراً في أمر دنيوي كلبس معين فإنه أرتكب أمراً محرماً.

وإن قلده في أمر من أمور دينهم كلبس القساوسة أو الصليب فإن هذا كفر ، لأن هذا التقليد يستلزم تصحيح ما هم عليه من كفر وشرك .

المسألة الحادية والثلاثون : كل كفر موجود يكفر به طوائف :

الأول: فاعله : وهذا أول من يكفر بذلك من فعل كفراً أو شركاً فإننا نكفره.

الثاني : الراضي والمقر به ومحبه كافر ولو لم يفعله فمن رضي به ولم يكرهه كفر .

الثالث : الحريص على الشرك والكفر ومن يريد فعله لكن عجز عنه .

الرابع: الداعي إليه ومحسنه والساعي في نشره .

الخامس : المدافع عنه وعن أهله وحارسه والملزم به ومن كان تحت ولايته.

السادس: من استحل كفراً وجوّزه أو لم يره كفرا فهو كافر ولو لم يعمله.

السابع : المصحح للكفر والمتوقف فيه وهو داخل في المستحل .

الثامن : مادحه ومحسنه ومن يثني عليه .

التاسع : المتوقف في كفر الكافر والشاك في تكفيره وهذا الناقض هنا.

فهؤلاء كلهم يكفرون بالكفر والشرك حتى وإن لم يفعلوه .

الثانية والثلاثون: أقسام الناس في التكفير وفي هذا الناقض (من لا يكفر):

الطائفة الأولى : الغلاة والخوارج الوعيدية :

الذين غلو في التكفير وتكفير من شـك في الكفـر مطلقـا وكفـروا بالتسلـسل وكفروا باللوازم وبالعموم، وجعلوا الأصل في المسلمين الكفر وكفـروه كـل مـن في ديار الإسلام، ولم يبقوا إلا من هو مبايع لهم وتحت دائرتهم .

قال الملطي عن مذهب المعتزلة البغدادية الخوارج: (ثم زاد معتزلة بغداد عـلى معتزلة البصرة : أن الشاك في الشاك والشاك في الشاك إلى الأبد إلى مالا نهايـة كلهـم كفار وسبيلهم سبيل الشاك الأول .

وقال معتزلة البصرة : الشاك الأول كافر لأنه شـك في الكفـر والـشاك الثـاني الذي هو الشاك في الشاك ليس بكافر بل هو فاسق ، لأنه لم يـشك في الكفـر وإنـما في الشاك هل يكفر بشكه أم لا ؟ وقولهم أحسن من أهل بغداد) التنبيه والرد ص٥٤ .

ويحاول أهل الإرجاء في زماننا أن يلبسوا ويخلطوا بين هـذا المـذهب الـرديء وبين مذهب أهل التوحيد ممن يكفر المرتدين ويقـاتلهم مـع وجـود الفـرق الظـاهر وعدم التلازم بين المذهبين، وهذا ليس ضاراً ولا مثبطا لأهل التوحيد وقد رمي أهل التوحيد بالتهم وسماهم خصومهم بالخوارج.

تنبيه : توسع بعض الجهال في هذا الناقض :

يوجد من الناس من يكفر بالتسلسل فيقول : من لم يكفر الذي لا يكفر الـذي لم يكفر فهو كافر وهذا معنى التسلسل ، وذكرنا قول الملطي فيهم.

الطائفة الثانية : المرجئة الوعدية المفرطون :

وهم مرجئة العصر المخذلون ومن سايرهم من علماء السوء، حيث زينوا الكفر والردة ولم يكفروا الأعيان مطلقاً وأغلقوا باب أحكام المرتد وأبواب التكفير، مع أن هؤلاء المرجئة يرون الكفر البواح ظاهراً من عباد القبور والمشرعين للقوانين والمستحلين لما حرم الله والمستهزئين بالدين المحاربين له والمتولين للكافرين ومع ذلك لا يكتفون بالسكوت عنهم وإنما ينكرون على من يكفرهم ويسمونه تكفيري خارجي ويلمزونه بالصفات القبيحة، بل صار من يكفر المرتد عندهم مرتكبا ناقضاً من نواقض الإسلام في نظرهم فكفروا من يقوم بالتوحيد وجعلوا الشرك إسلاما والتوحيد كفرا.

الطائفة الثالثة : أهل السنة والاتباع :

وقد قررنا مذهبهم وبينا أصولهم في باب التكفير ، وهم وسط بين الخوارج والمرجئة .

الثالثة والثلاثون : المخالفون في التكفير : والطوائف المخالفة فيه:

١ – دعاة الوسطية :

وقصد أصحاب الوسطية إنكار عقيدة الولاء والبراء وباب الجهاد وتكفير المرتد . وحقيقة هذه الدعوة تقوم على موالاة الكفار ومظاهرتهم وموافقتهم واللين معهم والرحمة بهم وترك جهادهم والغلظة عليهم منع تكفير المشركين والمرتدين.

٢ – دعاة حوار الأديان :

والمقصود منه الالتقاء والاجتماع والموافقة والمسالمة وترك الاختلاف والبعد عن الأمور المخالفة والمعاداة ، وقاعدتهم : (المداهنة لإخفاء المعاداة والمنافرة واستبدال المخالفة بالموافقة والمباعدة بالمقاربة).

٣– دعاة الوطنية والقومية والإنسانية ، ومن ذلك قولهم الأخوة الوطنية وأخي المواطن ، فالمواطن لا يكفر ولو كان رافضيا .

٤ – دعاة التعايش السلمي ونبذ العداء والكره والتسامح والإخاء .

٥ – دعاة الحرية واللبرالية وحرية الكفر .

٦ – منكروا التكفير ومحاربيه .

٧– من يكفر الفعل دون الفاعل ، وينكر تكفير المعين .

٤ – دعاة الحوار الوطني.

٥ – دعاة الحزبية والقومية الوطنية.

الخوارج الذين كفروا المسلمين .المرجئة الذين لم يكفروا المشركين .

٢ – علماء السوء الذين لا يكفرون المرتدين طمعا في الدنيا وخوفا من زوالها .

المسألة الرابعة والثلاثون : الشهادة بالنار على المعينين والتوقف في ذلك :

هذه مسألة خلافية بين أهل السنة هل يشهد على المعين بالنار إذا كفر أو لا ؟ .

فمن أهل العلم من قال لا يشهد على المعين بالنار إلا بنص كما جاء النص في أبي لهب وأبي جهل وعمر بن لحي وغيرهم .

وذهب بعض أهل العلم إلى أن من ثبت كفره وكفر فإنه يشهد له بالنار .

وهذا الصحيح ويدل لذلك عموم الأدلة بدخول الكفار النار .

وحديث :" أيما مررت بقبر كافر فبشره بالنار " وهو في الشهادة على المعين.

وفي حديث أخر (**فقل : أرسلني إليك محمد ، فأبشرك بما يسوؤك ، تجر على وجهك وبطنك في النار**).

رواه الطبراني والحاكم وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند والسنة وغيرهم .

قال ابن القيم : (قوله : (**حيثما مررت بقبر كافر**) : هذا إرسال تقريع وتوبيخ لا تبليغ أمر ونهي ، وفيه دليل على سماع أصحاب القبور كلام الأحياء وخطابهم لهم ، ودليل على أن من مات مشركا فهو في النار ، وإن مات قبل البعثة لأن المشركين كانوا قد غيروا الحنيفية دين إبراهيم واستبدلوا به الشرك وارتكبوه وليس معهم حجة من الله به) زاد المعاد ٣/ ٦٨٥ .

وعلى ذلك فإن من شك في هذا الكافر هل هو من أهل النار أولا فإنا هنا نقول ليس هذا الشك من الأمور المحرمة فضلا عن أن يكون من الأمور الكفرية لأنها مسألة خلافية بين أهل السنة فيفرق بين التكفير والتعذيب، فالشك في التفكير هذا من النواقض بينما الشك في التعذيب هذا محل خلاف بين أهل السنة .

المسألة الخامسة والثلاثون : صور معاصرة لهذا الناقض :

مدح الأفكار الكافرة .

التقريب بين الأديان ودعوى الحوار مع الكفار .

تسمية الكفار بأسماء بلدانهم تحاشيا من تسميتهم بالكفار .

تسمية الكافر بالآخر والغير والمخالف والإنسان .

مباركة الحرب على الإرهاب وضرب بلدان المسلمين .

تسمية الدول الكافرة الدول الصديقة والشقيقة والنهي عن تسميتهم كفار .

ما يدعي إليه عباد الطاغوت من التعايش السلمي والإخاء العالمي .

الدعوة لوحدة الأديان والتقريب والحوار ولقاء الحضارات .

الدعوة للابتعاث وفيه من المفاسد وتضمن لهذا الناقض وغيره .

الدعوة للقومية والوطنية وعدم تكفير المواطن والقومي والتآخي لأجل الوطن المسلم والنصراني والدرزي والقبوري .

الإرجاء الخبيث المحارب لتكفير المرتدين والمشركين وتبرير كفرهم . وتصنيف الكتب الداعية لهذا المذب ومحاربة أهل التوحيد ورميهم بالخوارج .

تقديس الإعلام والصحف للكفار والمحاربين وأعداء الله وتمجيدهم .

تحسين الأفكار الهدامة والأحزاب الكافرة ومدحها وامتداح بعض المبادئ الباطلة والطرق الكافرة .

دراسة القوانين الوضعية ووضع الكليات المدارس والمعاهد لتدريسها .

احترام أنظمة الكفر وتقديس شعارات الكفرة .

احترام الآثار الكفرية الشركية ورعاية الآثار كما حصل مع أصنام بوذا .

عدم تكفير الحاكمين بغير ما أنزل الله .

الدخول في البرلمانات والتشريع وإقرار المحاكم الوضعية .

قولهم عن التكفير فتنة وإقامة المؤتمرات والحملات لمحاربته وإنكاره .

الدعوة للحرية والليبرالية والدمقراطية .

مبحث : شبهات متعلقة بالتكفير وبهذا الناقض

شبهة : أن تكفير من لا يكفر يفضي إلى التسلسل وقول الخوارج.

أن تكفير منكر تكفير الكافر ثابت بالنصوص ونقضه من الحكم بصحة الكفر والإيمان بالطاغوت .

وقد ورد التعبير به عند السلف وليس من مذهب الخوارج ومن أنكره فهو كافر وهو كمن أنكر التوحيد .

أما إنه يفضي إلى مذهب الخوارج والخوارج يستخدمونه ، فهذه الشبهة تطال أصل التكفير أيضا فالخوارج يستخدمونه وقد يفضي للغلو .

وهناك شبهات في عامة باب التكفير، ذكرناها في مقدمة النواقض وأحكام التكفير والردة ، وهي :

أنهم مسلمون ويقولون لا إله إلا الله ويصلون.والاحتجاج بحديث أسامة .

المرتد فيه دين وخير .

أنهم جاهلون متأولون أو مكرهون فهم معذورون .

الحجة ما قامت عليهم .

ما قصدوا الكفر .

الله أقرهم: لكم دينكم، لا إكراه في الدين. الرد عليها في كتاب قواعد الولاء.

أن الله تعالى لم يأمرنا به ولم يكلفنا البحث عن الناس .

الخوف من الفتنة . الفتنة اشد من القتل .

أن التكفير يعارض المصلحة الدعوية .

أنه لا فائدة منه .

التورع البارد وحديث من قال لأخيه يا كافر .

لا يكفر إلا حاكم وعالم راسخ .

العلماء لم يكفروا. علماء المشركين ليسوا حجة والعصمة ليست لأحد والحجة.

لم ترهم يكفرون.

تكفير عموم وفعل لا أعيان .

كفر الفعل دون فاعله:

لو كفرنا لن يبق أحد تكفير شعوب.

التكفير يزيدهم عناد ويصد الناس عن التوحيد وأهله .

نحن في ضعف وخوف.

التكفير من منهج الخوارج. ورد في القرآن والأحاديث والرسول كفر.

خاصة بالإمام لو كفر من مات وليس في عنقه بيعة .

ما أقاموا فيكم الصلاة ، كفر بواح .

وجوب الطاعة وعدم الخروج على الولاة.

نقر بالتوحيد دون التكفير وليس التكفير من التوحيد:

ما رأيتهم يفعلون الكفر والشرك والردة :

التفريق بين الكفار الأصليين والمرتدين المنتسبين ، ومن يقول هذه الآيات نازلة في المشركين وأنتم تنزلونها في المسلمين

وهذه الشبه وغيرها سنأتي على الرد عليها في أحكام التكفير .

مبحث بطلان النظرية الكفرية

وحدة الأديان والتقريب والحوار بينها ولقاء الحضارات

المسألة الأولى : المراد بها وحقيقتها :

وحدة الأديان يعني اجتماع دين الإسلام وغيره من أديان الكفر كاليهودية والنصرانية وغيرها ودمجهما وجعلهما دين واحد وإلغاء العقائد المختلف فيها .

التقريب يعني الاعتراف بالآخر واعتقاد صحة دينه وإيمانه واحترامه واحترام شعائره وعقائده، والاجتماع على العقائد المتفق عليها وإبراز أوجه التشابه والتوافق وعدم الإنكار فيما يحصل فيه اختلاف، والقول بصحة جميع المعتقدات ولكل ما يعتقد وكأنها وجهات نظر للمخلوقين وليست ديانة من رب العالمين الخالق وحده .

الحوار هو محاولة الوصول إلى رأي واحد ومعتقد يرضي الجميع بعد التعرف على الآخر وتجنب الحزازات ومحاولة إلغاء الإنكار والبراءة من الأخر وعدم إبقاء العداوة إن بقي الخلاف .

الثانية : درجاتها :

١ – تقريب بينها بالحوار والتلفيق وترك الأمور الخلافية وعدم الإنكار فيها .

٢ – اعتقاد صحة جميع الأديان ، والاعتراف بها وعدم تكفيرها .

٣– توحيد الأديان وإلغاء العقائد المختلف فيها وجعلها دينا واحدا .

تنبيه : لا فرق بين عبارة الحوار التي يقصدونها وعبارة التقارب .

الثالثة : حقيقة الحوار الذي يدعون إليه والفرق بينه وبين المجادلة المشروعة :

المجادلة المشروعة التي أمر الله تعالى بها تقوم على تبين ضلال الخصم وبطلان ما هو عليه والتصريح بكفره والقيام بدعوته للحق .

أما التقريب والحوار الذي ينادون به ويقصدونه فيقوم على الاعتراف بالكافر وعدم تكفيره، وإلغاء الخلاف، والسكوت عن الباطل الذي عند الخصم، والتقريب بين الكفر والإسلام،وجعل دين الله وجهات نظر تقبل المساومة والتنازل، ومحاولة إظهار الأمور المتفق عليها وعدم الإنكار على ما حصل فيه الخلاف من الكفر والشرك الأكبر واستباحة الفواحش وغيرها فضلا عن المعادة لأجله .

ألم تر وتسمع بمؤتمراتهم الداعية للحوار والمنادية به والتي في حقيقتها مؤامرات على الإسلام تكفر بدين الله ، فهل سمعت فيها ممن دخلها من المنتسبين للإسلام من يصرح بما أمره الله تعالى أن يقوله لهم بقوله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ آل عمران: ٦٤.

وبما قاله رسوله ﷺ لهم: (أدعوكم بدعاية الإسلام ، اسلموا تسلموا) ، أو يقول(أنقذوا أنفسكم من النار) ،أو يقول: (أشهدوا بأنه لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله) ويتلو عليهم قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ ، وكل هذه من العبارات الحسنة والتي ليس فيها تعنيف وشدة عليهم وهي المقصودة بالمجادلة بالحسنى لا كما فهمه منها العلماء الطواغيت وأتباعهم الجهال من الاعتراف بغير الإسلام وإقرارهم على كفرهم،

فحوارهم القائم على تسامحهم كما سمعنا من أفواههم الخبيثة ليس فيـه إلا التـصريح وليس التلميح أنكم إخواننا وأشقائنا وابقوا على دينكم نحن متفقين عـلى كثـير مـن المحاسن ونخدم الإنسانية وهدفنا واحد ونعبد ربا واحد – وقالوه حتى للهنـدوسي عابد البقر الذي بينهم وكلهم بقر بل هم أضل– نتعايش بسلام ومحبة ووئام ووو.

وكل هذا فيه ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

الرابعة : التقريب والتعـايش مـع الآخـر وحـوار الأديـان ولقـاء الحـضارات والعولمة كلها بمعنى واحد يجمعها :

عدم تكفير الكافر، والاتفاق عـلى محاربـة مـن يعـادي الكفـار ويتـبرأ مـنهم، والسعي إلى التسوية بين المـؤمن مـع الكـافر، وإلغـاء كـل الفـروق بيـنهما، وإنكـار الأحكام التي يختص بها كل جنس والتي أوجبها الله في تعاملنا مع الكفار .

وكلها تكفر بقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ آل عمران: ٨٥ وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ آل عمران: ١٩، وقوله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ ، وقولـــه: ﴿ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ﴾ الممتحنة: ٤ .

الخامسة : تأريخ هذه الحادثة الكفرية :

تاريخها زمن الرسول ﷺ :

أولا في مكة : وجدت بوادر لهذه الفكرة الكاذبة الخاطئة منذ أن أشرق نور الإسلام فقد حاول المشركون أن يجتمعوا مع الرسول ﷺ إما تحت دين واحد أو أن يعترف كل منهما بالآخر فيصير الشرك والتوحيد والكفر والإيمان دينان مقبولان لا ينكر على أيهما أخذ به الشخص .

فقالوا طالبين منه: نعبد إلهك وتعبد إلهنا، أو لا يتعرض لمعبودك ولا تتعرض يا محمد لمعبوداتنا ، وأنزل الله في حوارهم هذا قرآن يتلى، قال تعالى : ﴿ وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ القلم: ٩ ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ الكافرون: ٦ ﴿ لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ وَأَنَاْ بَرِيٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ يونس: ٤١ ﴿ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ الكافرون: ٢ .

ثانيا في المدينة :

ما كان يسعى له المشركون في مكة قالته اليهود وسعوا إليه ، فحاولوا أن يجمعوا اليهودية مع الإسلام وأن يجعلوهما دينا واحد، إلا أن رسولنا بادرهم بالتكفير والشهادة على دينهم بالبطلان والفساد وعدم القبول ، فقال ﷺ : (والله لا يسمع بي يهوديا ولا نصرانيا ثم لا يؤمن بالذي جئت به إلا دخل النار) وقال: (لعنة الله على اليهود والنصارى) وقال: (لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي)، كما أمر الله رسوله أن يقول لهم: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ﴾ آل عمران: ٩٨ ﴿ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا ﴾ آل عمران: ٩٩ ﴿ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ ﴾ المائدة: ٥٩ ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا ﴾ آل عمران: ٦٧ .

وقال ﷻ مخبرا عن كفرهم: ﴿ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ النساء: ٤٦.

وقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ ﴾ البينة: ٦، ومن هنا بيانية وليست تبعيضية ولو قلنا أنها تبعيضية لكانت تبعيضية حتى في المشركين فيكون من المشركين كفار ومسلمين وهذا لا يقوله عاقل فضلا عن عالم.

والآيات النازلة في تكفير اليهود والنصارى ولعنهم وعدم قبول دينهم كثيرة.

وقد أمرنا سبحانه أن نخبرهم أن السبيل الوحيد إلى الاجتماع موجود في الشهادتين عبادة الله وحده وترك الشرك والإيمان بجميع الرسل وعلى رأسهم خاتمهم رسولنا محمد ﷺ والمسارعة في اتباعه.

ومع ذلك فقد أخبر سبحانه في آيات كثيرة أنهم سيبقون على العداوة والكفر وصد الناس عن الدين الحق والتلبيس عليهم ومقاتلة المسلمين حتى يردوهم عن دينهم وأنهم لن يرضوا علينا أبدا إلى قيام الساعة.

قال تعالى: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ البقرة: ١٢٠ ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُواْ ﴾ البقرة: ٢١٧ ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ﴾ البقرة: ١٠٩ ﴿ إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُواْ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ ﴾ الممتحنة: ٢. وغيرها من الآيات التي قطعت الطريق على المنافقين المسارعين فيهم الذين يتولونهم ويحبونهم وأن جهودهم لن تبوء إلا بالفشل، ولم تبق لجاهل أو مجادل شبهة والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله.

تاريخها بعد موت الرسول ﷺ :

سعى لها طوائف كالحلولية والاتحادية وأرباب وحدة الوجود وبعدهم جاءت الماسونية والعصرانية والقومية وكان ورائها في الغالب اليهود والنصارى .

وفي زماننا هذا سعوا لها بقوة فأقاموا لها المؤتمرات والندوات واللقاءات وسموا مؤتمراتهم الكفرية الطاغوتية بالتعايش والتقارب والحوار ولقاء الحضارات والإخاء والتسامح وقبول الآخر والحوار الوطني وحوار الأديان .

وأتوا بما أسموه أصحاب الأديان السماوية والإبراهيمية، وطبعوا القرآن والتوراة والإنجيل في كتاب واحد، وبنوا مسجدا وكنيسة وديرا تحت سقف واحد وأتوا بالصلاة الإبراهيمية التي تجمع المسلم واليهودي والنصراني .

قلت في الحقيقة هم جمعوا بين المشرك الكافر وبينهم وصلوا به لا بالمسلم لأن من فعل مثل ذلك فهو كافر مرتد كائن من كان غير معذور بجهله أو تأويله، بل إن من شك في كفره فهو كافر مثله بعد قيام الحجة ونصب الأدلة عليه .

السادسة : أهدافها وغاياتها وحقيقة ما تقوم عليه :

١ – إبطال وجوب إتباع الإسلام وأنه وحده الدين الحق وكفر من لم يتبعه.

٢ – إنكار ركنية شهادة أن محمدا رسول الله وأن من لم يؤمن بـه لا يعـد كـافرا وليس عدوا للمسلمين .

٣– صرف الناس عن التوحيد والتمسك بالإسلام الحق .

٤ – إيقاع الناس في الردة عن دينهم وحملهم على الكفر وترك الـدين والوقـوع فيما ينقضه .

٥ – التشكيك في الثوابت العقدية والمسلمات وقواعد الدين .

٦ – تلبيس الحـق بالباطـل وتفـسير الـدين بغـير حقيقتـه عـن طريـق تحريفـه والتشويش على مبادئ الإسلام وعرضه بصورة مشوهة .

٧– تسمية اليهـود والنـصارى إخواننـا، ومحاولـة كـسب مـودتهم ورضـاهم واحترامهم ومحاولة ابتغاء العزة عندهم.

٨– جعـل اليهـود والنـصارى مـسلمين وأهـل ديـن سـماوي وأتبـاع الملـة الإبراهيمية ، مع أن الله ﷻ حكم بكفر أهل الكتـاب ، وأنهـم تركـوا ديـن أنبيـاءهم وأنهم خالفوا الإسلام دين جميع الرسـل وتولـوا عنـه: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾، كما أكذبهم في اتبـاع إبـراهيم ﵇ ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا ﴾ آل عمران: ٦٧، فليس إبراهيم منهم ولا هم منه.

٩ – إلغاء تسمية الكفار بذلك، والاكتفاء بتسميتهم بالآخر والغير أو الإخوان والأصدقاء والإنسانية .

١٠- محاربة عقيدة الولاء و البراء معاداة الكفار وبغضهم .

١١- الدعوة للروابط المسقطة لمبدأ الولاء والبراء كالإنسانية والوطنية والقومية ، وإلغاء الروابط الدينية والأخوة الإيمانية .

١٢- صد المسلمين عن التكفير عدم تكفير الكفار والحكم بإسلامهم أو على الأقل عدم الحكم عليهم بالكفر .

١٣- الاتفاق على محاربة التكفير ومبدأ معاداة الكفار وتكفيرهم، وذلك باسم الدعوة للحرية الدينية والتعبير عن الرأي واللبرالية وقبول المخالف والوسطية والعولمة ولقاء الحضارات وحوار الثقافات[١] والتعايش السلمي والسلام .

١٤- التسوية بين المؤمن والكافر والتكذيب بحكم الله في قوله ﷻ : ﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ القلم: ٣٥ .

١٥- إزالة الخلاف العقدي، وإسقاط الفوارق الأساسية فيما بين تلك الديانات، وذلك من أجل توحيد هذه الملل المختلفة على أساس الاعتراف بعقائدهم وصحتها، وقد يطلقون على هذه الوحدة المزعومة بين الديانات الثلاث (الإسلام والنصرانية واليهودية) ما يسمى بالديانة الإبراهيمية، أو الديانة العالمية.

١٦- إيقاف الدعوة للإسلام والوقوف دون انتشارها، وهل سمعت من دعاة الحوار والتقريب في مؤتمراتهم الباطلة من يدعو لكلمة سواء بيننا وبينهم ألا نعبد إلا

[١] أصحاب هذه العبارة والعقيدة جعلوا الكفر بالله ثقافة والشرك به حضارة حتى جرّم مرتدوا زماننا طالبان لما قامت بهدم أصنام بوذا الداعية للشرك والكفر بالله وعدوا ذلك من هدم الحضارة ومصادرة الثقافة، ولم يتكلموا بنصف كلمة حين قتل عباد الصليب النساء والأطفال وقصفوا ديار لمسلمين بل وفتحوا لهم بلادهم وقلوبهم وناصروهم وظاهروهم في وقت إنكار كثير من الكفار هذه الحرب وتجريمها، كما أنهم لم يتكلموا بنصف كلمة حين طعن النصارى واليهود بزعامة الدنمرك في حبيب هذه الأمة المرحومة رسول رب العالمين الطاهر المصطفى في وقت ثارت ثائرتهم حين مست كرامتهم وأعلنوا المعاداة لمن سبهم أو طعن في أفعالهم .

الله ودعوة هؤلاء الكفار ولو بنصف كلمة إلى الإسلام فضلا عن التصريح بأنه هو الدين الحق وما سواه فباطل، إنهم أحقر من أن يصلوا لمثل هذه المبادئ، وليكفهم أن يبقوا تبع لأعداء الله ويسعوا لإرضائهم ولو كان رضاهم يتطلب غضب الله ﷻ .

١٧- محاربة الجهاد الذي هو ذروة سنام الإسلام والتثبيط عن إعداد العدة والإرهاب لهم كما فرض الله في قوله ﷻ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ الأنفال: ٦٠ ، وإلغاء أحكام أهل الذمة والتعيب من تشريع الله في دفع الجزية عن يد وهم صاغرون كما أمر الله: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ التوبة: ٢٩.

تنبيه : تكذيب الواقع للبله من دعاة التقريب :

فلا يزال المتمنطقون بالحوار والتقارب يحاور من ينسب لله تعالى القبائح ويصر على إنكار نبوة محمد ﷺ بل ويطعنون فيه ويسخرون به في كل موطن ، ويكفرون بالله ويقولون ثالث ثلاثة وينسبون له الولد ويقولون يده مغلولة وفقير.

إضافة لحرب الكفار للمسلمين التي لا تزال ولن تزال وعداوتهم لنا .

والعجيب من أدعياء هذا الحوار يدعون إليه مع مزامنة الحرب الصليبية على المسلمين ، ويسعون للحوار والتقريب مع من لا يعرف غير لغة القتل وحواره سب وشتم ، فأين الحوار مع من فعالهم ظاهره للعالم من تقتيل أطفال المسلمين ونسائهم وشيوخهم وحرق بلادهم ،ويا ليت هؤلاء العبيد دعاة التنديد أعداء التوحيد رأفوا بمن خالفهم لا إنهم حاربوه ولمزوه بالعنف والشدة ، ويدعون الحوار والوسطية .

السابعة: بطلان دين اليهود والنصارى بعد بعثة محمد ﷺ من جهات:

أولاً : أن الله ما أمر أهل كتاب ولا أتباع رسول اليهود والنصارى وغيرهم إلا بالإسلام، وهو عبادة الله وحده وترك الشرك واتباع الرسل وطاعتهم وعدم التفريق بينهم كما أخبر الله تعالى في آيات كثيرة من كتابه ومنها ماجا في سورة البينة .

والله ﷻ أمرنا أن ندعو أهل الكتاب إلى هذه الكلمة السواء (الإسلام) الـذي هو دين جميع الرسـل: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ آل عمران: ٦٤، ومن رد شيئا من ذلك فهو كافر غير مسلم بنص الآية.

ومع كل هذا فأهل الكتاب كفروا ولحقوا بالمشركين وخرجوا مـن الإسـلام ودين الرسل،وكفروا بدينهم وارتدوا عنه وكان حالهم كحال من ارتد من المسلمين.

وبهذا يتبـين أن اليهوديـة والنـصرانية مـسميات مبتدعـة ، فـالله لم يـرض إلاّ الإسلام ، كما قرر ذلك كتاب ربنا وسنة رسولنا وصحابته الطاهرين.

عن سلمان الفارسي ﷺ: (قلت: يا رسول الله ما تقول في دين النصارى؟ فقال رسول الله ﷺ: لا خير فيهم ولا في دينهم). رواه الحاكم وقال الذهبي جيد الإسناد .

وقال أنس ﷺ:(رغبت اليهود والنصارى عن ملة إبراهيم ، وابتدعوا اليهودية والنصرانية وليست من الله ، وتركوا ملة إبراهيم:الإسلام) أخرجه الطبري.

ومن زعم من المسلمين كالقرضاوي وغيره بعد كل هذا صحة ما عليه اليهـود والنصارى أو أنهم إخواننا أو أنهم الآن على دين سماوي صحيح الله ارتـضاه وأنهـم على شريعة موسى وعيسى فهو كافر مرتد مكذب لهذه الآيات.

ثانيا : أن دينهم حرفوه ودخل التحريف في كتابهم.

ثالثاً : أن دينهم منسوخ ولا يجوز العمل بما نسخ الله حكمه.

رابعاً: أنهم كفروا بدينهم لأن من دينهم الإيمان بكل الرسل ، وجميع الرسل أرسلهم رب العالمين ومن كفر بواحد منهم فهو كافر بالله وبالرسل جميعا ، كما قال الله تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ الشعراء: ١٠٥ ، وهم لم يرسل إليهم غير نوح وتكذيبهم تكذيب للرسل جميع .

خامساً :كذبوا رسولهم ولم يعملوا بكتابهم قبل أن يكذبوا رسولنا وكتابنا ، ووجه ذلك : أنه جاء التنصيص في كتبهم باتباع محمد ﷺ ووصتهم رسلهم بذلك إن أدركوه، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ الصف: ٦.

فكفرهم برسول الله محمد ﷺ وامتناعهم من متابعته وطاعته ، فيه كفر قبل ذلك برسول الله عيسى ﷺ ورسول الله موسى ﷺ وعدم امتثال أمرهم بالإيمان بمحمد ﷺ ، وإذا كان عيسى عليه السلام لا يحكم ولا يعمل بشريعته وإنما يعمل بشريعتنا التي بعث بها محمد ﷺ لأنها نسخت شريعته ، فكيف بمن يزعم أنه تبع لعيسى ، وإذا كان موسى عليه السلام لو كان حيا ما وسعه إلا إتباع محمد ﷺ كما قال الصادق المصدوق ، وكما قال قبل ذلك ربنا في إيجاب اتباع محمد لمن أدركه من النبيين في سورة آل عمران: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ ﴾ .

الثامنة : أوجه الكفر في دعوة التقارب والأصول التي تنقضها :

١ – أنها تهدم ركن الإيمان بالله ﷻ وتكفر به وتنقض التوحيد من أصله .

٢ – أنها تنقض الإيمان بالرسل والكتب واتباعها

٣ – أنها تهدم عقيدة الولاء والبراء من أصله فتوالي أعداء الله .

٤ – أن فيها الإيمان بالطاغوت وعدم الكفر به ونقض مبدأ الكفر بالطاغوت القائم على تكفير الكفار ومعاداتهم والتي لا يقبل الدين إلا به .

٥ – عدم تكفير منكر الرسالة والمكذب بأن محمدا رسول الله ومن لم يتبعه وتكذب بقوله: ﴿ قُلۡ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ﴾ الأعراف: ١٥٨.

٦ – فيها تكذيب الرب ﷻ في تكفيره لأهل الكتاب ورد لحكمه بعداوة غير المسلمين وتكفيرهم ورفض أمره بتكفيرهم: ﴿ قُلۡ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَـٰفِرُونَ ﴾..

٧ – أنها تكفر بإبراهيم عليه السلام الذي ما كان إلا مسلما وترغب عن اتباع ملته.

٨ – أنها تكفر بقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ ﴾ آل عمران: ٨٥ ، وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَـٰمُ ﴾ آل عمران: ١٩ . فمن جوز التقارب والحوار فقد سوغ اتباع غير الإسلام واعتقد وجود من يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ .

٩ – أن هذه الدعوة فيها طعن في القرآن الذي نص على كفرهم، وتكذيب لآياته التي تقرر بأن دين الإسلام الكامل ، والناسخ لما سبقه من ديانات اعتراها التحريف والتبديل ، وكفر ومن لم يسلم كما تكفر بأن بعثة محمد ﷺ للثقلين كافة ،

١٠ – أن فيها نقض لكثير من أحكام الشريعة وإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة، كاستحلال موالاة الكفار ، وعدم تكفيرهم ، وإلغاء الجهاد في سبيل الله.

التاسعة : دخول هذه الدعوة في معظم نواقض الإسلام :

١ – أنها تدخل في الناقض الأول من نواقض الإسلام الشرك حيث أن في هذه الدعوة الخبيثة إقرار للشرك والكفر .

٢ – أنها تدخل في الناقض الثالث عدم تكفير الكفار وتصحيح مذهبهم.

٣– أنها تدخل في الناقض الرابع ورفض هدي الرسول ﷺ في التعامل مع الكفار من المشركين وأهل الكتاب من العداوة والتكفير .

٤ – أنها تدخل في الناقض الخامس بغض شيء مما جاء به الرسول ومما جاء به تكفير الكفار وإظهار عداوتهم والكفر بالطاغوت ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ ﴾ الفتح: ٢٩ .

٥ – أنها تدخل في الناقض السادس الاستهزاء والسب والسخرية بشعائر الدين وهذا في غاية الوضوح لمن نظر فيما تقوم عليه مؤتمراتهم ومؤامراتهم .

٦ – أنها تدخل في الناقض الثامن مظاهرة الكفار على المسلمين وحرب أهل الجهاد والتوحيد.

٧– أنها تدخل في الناقض العاشر الإعراض عن الدين وعدم العمل به وترك العمل بالكفر بالطاغوت الذي هو ركن التوحيد الذي لا يصح الإسلام إلا به .

وبهذا يتبين لك أن هذه الدعوة الطاغوتية الكفرية تدخل في جميع نواقض الإسلام ولا يتصور وجود جاهل بكفر مرتكبها، وبذلك فكل من يدعوا لها أو يقر بها فهو داخل في الردة من أوسع أبوابها .

فيجب على كل مسلم الكفر بهذه النظرية وتكفير من ينادي بها ويدعوا إليها .

وفي جواب اللجنة الدائمة للإفتاء رقم (١٩٤٠٢) برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز عن هذه الدعوة قال المشايخ : (ومن أصول الإسلام أنه يجب اعتقاد كفر كل من لم يدخل في الإسلام من اليهود والنصارى وغيرهم وتسميته كافرا وأنه عدو لله ورسوله والمؤمنين وأنه من أهل النار ... فمن لم يكفر اليهود والنصارى فهو كافر طردا لقاعدة الشريعة من لم يكفر الكافر فهو كافر، وأمام هذه الأصول فإن الدعوة إلى وحدة الأديان والتقارب بينها وصهرها في قالب واحد، دعوة خبيثة ماكرة والغرض منها خلط الحق بالباطل، وهدم الإسلام، وتقويض دعائمه وجر أهله إلى ردة شاملة ... وإن من آثار هذه الدعوة إلغاء الفوارق بين الإسلام والكفر الحق والباطل والمعروف والمنكر وكسر حاجز النفرة بين المسلمين والكافرين، فلا ولاء ولا براء ولا جهاد ولا قتال لإعلاء كلمة الله، والله يقول:﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ التوبة: ٢٩... إن الدعوة إلى وحدة الأديان إن صدرت من من مسلم، فهي تعتبر ردة صريحة عن دين الإسلام ، لأنها تصطدم مع أصول الاعتقاد فترضى بالكفر وتبطل صدق القرآن ونسخه لجميع ما قبله من الكتب وتبطل نسخ الإسلام لجميع ما قبله من الشرائع والأديان) .

نكته لطيفة : معرفة الكفار بكفر مبتغي التقريب الحوار وخروجه من الإسلام بمجرد دعوته للحوار الذي يزعمونه والتقارب الذي يريدونه، لأنهم يعلمون أن الإسلام لا يصح إلا بالتوحيد والكفر بالطاغوت والكفر بكل دين لم يأذن به الله ولم يقره ويشرعه، ومن اعترف بدين غير دين الإسلام الذي بعث به نبينا محمد ﷺ وجوز ترك الأخذ بالإسلام فهو كافر .

والكفار لا يهمهم أن يدخل المسلم في النصرانية واليهودية بقدر ما يريدونه من تخلي المسلم عن دينه، وصدق الله تعالى حين قال ذلك عنهم : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم ﴾ البقرة: ١٠٩.

لكن لما كانت الدعوة إلى وحدة الأديان كفراً بواحاً، وردّة ظاهرة، يدركها العوام فضلا عن العلماء ، حرص أعداء الدين على ترويجها بلباس النصح إيجاد ذرائع مبطنة واستحداث وسائل مقنعة للوصول إلى مآربهم في هذه القضية ، كضرورة التعايش بالحسنى والطمأنينة والسعادة للإنسانية والإخاء والحرية والمساواة والبر والإحسان والتعايش بين الأديان ، والحوار فيما بينها ، ورد العدوان على الأديان السماوية واحترام الرسل ومواجهة الإلحاد ونبذ التعصب الديني والدعوة للحق ، وأقاموا مؤتمرات ولقاءات يوحون لبعضهم فيها بالكفر وتقرير هذه النظرية الكفرية .

العاشرة : شبهات لدعاة الحوار والتقريب:

الشبهة الأولى : زعمهم أن اليهود والنصارى مسلمون وقد سماهم الله بذلك :

والجواب: أن الإسلام له معنيان، إطلاق عام وهو بمعنى التوحيد واتباع الرسل ومعلوم أن أهل الكتاب زمن أنبيائهم كانوا على التوحيد ولم يقعوا في الشرك فسماهم الله مسلمين لذلك، أما بعد مبعث النبي من آمن بمحمد ﷺ واتبعه منهم فهو باق على الإسلام ومن لم يتبعه فيعد كافر بالله وبرسوله الذي يدعي اتباعه لأنه أمره بالإيمان بمحمد ﷺ وطاعته ، فكان كافرا حتى بدينه مرتد عن الإسلام .

كما أن للإسلام معنى خاص وهو شريعة محمد ﷺ ومن لم يتبعها فهو كافر .

وقد أبطل الله ﷻ هذه الشبهة بقوله :﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ آل عمران: ٦٤.

وردها نبيه ﷺ بقوله:(والذي نفسي بيده لايسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار) رواه مسلم .

شبهة : من تلبيس إبليس على بعض دعاة الحوار والتقريب وحيه إليهم أن فيه وسيلة للدعوة إلى الله وتحبيب الكفار للإسلام وإبراز سماحته وتحسين صورته لدى الغرب كما أنه وسيلة للتعارف والتعايش والسلام وعمارة الأرض ودفع شر الكفار والحروب والصدام كما وأن فيه مقاومة للإلحاد والشيوعية .

أولاً أنها مجرد دعوى لا صحة لها فإن هذه الدعوات ما زادت الكفار إلا ثباتا على كفرهم وللإسلام وأهله حربا ومعادة ، وزادت المسلمين تشكيكا في معتقداتهم.

ثم يقال هب أن في مثل هذه الدعوات مصالح حقيقية فالقاعدة أن أعظم مصلحة التوحيد وأعظم مفسدة وفتنة الكفر بالله والشرك به والإيمان بالطاغوت وأن ما خالفها فلا ينظر فيه ، فلا يوجد مصلحة فوق العمل بالتوحيد والكفر بالطاغوت وتكفير الكفار ومعاداتهم والبراءة منهم كما أمر الله ولا يوجد ما يسوغ ترك هذه الأصول البتي يكفر تاركها . وأي مفسدة وفتنة أكبر من اختلاط الحق بالباطل والإيمان بالكفر، وأي دعوة تقبل بعد ذهاب العقيدة وإلى ماذا سيدعون أصلا . وبهذا يتبين أن دعاواهم ليست إلا شبهات بل وظلمات يدخل الكفر من أبوابها ويحصل الإيمان بالطاغوت من خلالها، ﴿وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ .

فصل ملة إبراهيم

أهميتها وأنها لا تقوم بغير معاداة الكفار وتكفيرهم

التعريف بملة إبراهيم :

هي عبادة الله ﷻ وترك الشرك قصدا والكفر بالطاغوت ، وعلى رأسها البراءة من المشركين وعداوتهم وتكفيرهم ، ولما جرد عبادته وولايته لله وحده استحق أن يختصه الله تعالى بالخلة فضل من الله عليه، وجعله إمام الحنفاء الموحدين.

وأخص صفات ملة إبراهيم التي هجرها وأماتها دعاة زماننا الإرجائيون:

إظهار البراءة من الكفار ومعبوداتهم، وإعلان الكفر بهم وبآلهتهم وشرائعهم الشركية وتكفيرهم ،و إبداء العداوة والبغضاء لهم حتى يرجعوا إلى التوحيد.

وقد أثنى الله ﷻ على إبراهيم عليه السلام لقيامه بها وأمرنا أن نتأسى بملته .

قال تعالى مبينا هذه الملة : ﴿ وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ ﴾ الحج: ٧٨.

وقال: ﴿ قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ ﴾ الممتحنة: ٤ .

وقال تعالى: ﴿ قَالَ أَفَرَءَيۡتُم مَّا كُنتُمۡ تَعۡبُدُونَ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلۡأَقۡدَمُونَ فَإِنَّهُمۡ عَدُوّٞ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ الشعراء: ٧٥ – ٧٧.

وقال تعالى: ﴿ وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ﴾ الزخرف: ٢٦.

وجعل ربنا تعالى من يرغب عنها سفيها : ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ البقرة: ١٣٠ .

قال ابن القيم في الجواب الكافي : (لا تصح الموالاة إلا بالمعاداة كما قال تعالى: عن إمام الحنفاء إنه قال لقومه : ﴿ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ الشعراء: ٧٧ فلم تصح لخليل الله هذه الموالاة والخلة إلا بتحقيق هذه المعاداة فإنه لا ولاء إلا لله ولا ولاء إلا بالبراءة من كل معبود سواه قال تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ الزخرف ، أي جعل هذه الموالاة لله والبراءة لله والبراءة من كل معبود سواه كلمة باقية في عقبه يتوارثها الأنبياء وأتباعهم بعضهم عن بعض وهي كلمة لا إله إلا الله وهي التي ورثها إمام الحنفاء لأتباعه إلى يوم القيامة).

واعلم أن عداوة الكفار لأهل التوحيد متأصلة ودائمة لاتنفك بين أهل الشرك وأهل التوحيد .

كما قال ورقة بن نوفل للنبيﷺ : (لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي) رواه البخاري .

وهذا أيضا كان مقرراً في نفوس الصحابة ﷺ عندما بايعوا النبي ﷺ فقد قال أسعد بن زرارة للأنصار لما بايعوا الرسول ﷺ على النصرة : (رويداً يا أهل يثرب، إن إخراجه اليوم مفارقة للعرب كافة، أو قتل خياركم وأن تعضكم السيوف، فإما أنتم

قوم تصبرون على ذلك، فخذوه وأجركم على الله، وإما أنتم قوم تخافون من أنفسكم خيفة فذروه، فبينوا ذلك فهو أعذر لكم عند الله) رواه الإمام أحمد والبيهقي .

بل والكفار يعلمونه وصرحوا به ولم يكن خافيا عن أحد قال تعالى عنهم: ﴿ وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ ﴾ القصص: ٥٧ ، وهذا ما قاله أبو لهب حين عارض دعوة الرسول .

فمعاداة أهل الحق للباطل وأهله قديمة منذ خلق الثقلين: ﴿ قَالَ ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴾ الأعراف: ٢٤﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ الفرقان: ٣١.

وكانت دعوة الرسل قائمة على الكفر بالطاغوت وتكفير المشركين ومعاداتهم وبراءة ظاهرة من أقوامهم ولم يكن عندهم مداهنة ومجاملة ومجالسة ومخالطة وإكرام وتقدير وتقديم لأهل الشرك والكفر أو الرضا عن الباطل أو الالتقاء معه .

وهكذا كان خاتم الأنبياء والمرسلين الذي جاء في وصفه عند البخاري أنه (فرق بين الناس) ، وقد امتثل أمر الله تعالى باتباع ملة إبراهيم ، فما سكت عن الشرك وأهله ولا داهنهم أو جاملهم بل كان في مكة على قلة اتباعه واستضعافهم يعلن براءته من الكفار ومن دينهم ومن معبوداتهم الباطلة ويسفهها ويتبرءاً من الشرك ويصرح بكفر أهله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ ، بل ما كان النبي ﷺ رغم إيواء عمه وحمايته له ودفاعه عنه وحرصه على هدايته ليصلي عليه يوم أن مات بل نهاه الله تعالى عن مجرد الاستغفار له، وعندما جاءه علي ﷺ فقال له: إن عمك الشيخ الضال قد مات فمن يواريه، غير أن يقول له: "اذهب فواره" رواه الإمام أحمد والنسائي وغيرهما، وتحمل هو وأصحابه ما نالهم من أذى على ذلك.

فلا يظن ظان أن ملة إبراهيم هذه تتحقق في زماننا هذا بدراسة التوحيد، ومعرفة أقسامه وأنواعه الثلاثة ونواقضه معرفة نظرية وحسب والاكتفاء بفتح الجامعات والكليات المدارس والمعاهد لتدريسه نظريا وتحضير رسائل الدكتوراه في تحقيق التوحيد أو شروح كتاب التوحيد دون الخروج إلى الواقع العملي متمثلاً بالولاء والبراء والحب والبغض والمعاداة والهجران في الله والسكوت عن أهل الباطل وعدم إعلان العداوة وإظهار البراءة من باطلهم .

ولهؤلاء نقول: لو أن ملة إبراهيم كانت هكذا لما ألقاه قومه من أجلها في النار، لأن هذا كله لا يضرهم، ولا يؤثر فيهم .

وكذلك رسول الله ﷺ لو أنه سكت في بادىء الأمر عن تسفيه أحلام قريش والتعرض لآلهتهم وطواغيتهم وعيبها والبراءة منهم ومن دينهم ومعبوداتهم، لأكرموه وقرّبوه ولما آذوه أشد الأذى وحاولوا قتله ولما احتاج إلى هجرة وتعب ولجلس هو وأصحابه في ديارهم وأوطانهم آمنين.

إن قضية موالاة أهل دين الله ومعاداة الكافرين وتكفيرهم أول ما فُرضت على المسلمين قبل فرض الصلاة والزكاة والصوم والحج، ومن أجلها لا لغيرها حصل العذاب والأذى والابتلاء. ألا ترى أنه ﷺ مكث أربعين سنة يتحنث ويعبد الله ولا يعبد الأوثان ومثله بقايا الحنيفية وأهل الكتاب ولم يكن أحد يتعرض له ، ولما جاء بالبراءة والعداوة والتكفير أظهر الكفار جميع أصناف الأذى وأشد العداوات .

واعلم أن ملة إبراهيم القائمة على الكفر بالطواغيت ومعاداة الكفار وتكفيرهم أول واجب على المسلم وهي من إخلاص للعبادة لله وحده والكفر بكل معبود سواه ولا يصح أن تؤخر أو تؤجل بل لا يبدأ إلا بها وهذا هو مقتضى لا إله إلا الله، وقد يظن بعض الجهال أن ملة إبراهيم آخر مرحلة في الدعوة فلا يبدأ بالكفر بالطاغوت، ولكي يتبين لك الحق تدبر القرآن المكي الذي ما كانت تتنزل منه آية إلا وفيها تسفيه آلهتهم والكفر بطواغيتهم وتكفير المشركين وتعلن البراءة منهم .

وهي لا تعارض اللين والحكمة في الدعوة، وانظر لمنهج الرسول كان من أول يوم في الدعوة مظهرا الكفر بالطاغوت مع لينه وحسن خلقه فلا تعارض بين الأمرين وانظر ماذا قال لعمرو وهو في حال الاستضاف بعثت بكسر الأوثان وصلة الأرحام ما قال بعثت بدين التسامح والإخاء وصلة الرحم ولم يسكت لحظة من عيب الشرك والكفر ودعوة الكفار للإسلام وتبيين ما هم عليه من الكفر والضلال وتأمل في كثير من دعاة اليوم لا ينطقوا بكلمة من ذلك وظنوا أن الدعوة بالحكمة والحسنى تستلزم أو حتى تجوز ترك الصدع بالكفر بالطاغوت .

وأغالب الناس يتعذر بمصلحة الدعوة وبخوف الفتنة وأي فتنة أعظم من الشرك والإيمان بالطاغوت وكتمان التوحيد والتلبيس على الناس في دينهم، وأي مصلحة أعظم من إقامة ملة إبراهيم وإظهار الموالاة لدين الله والمعاداة للطواغيت، وإذا لم يبتل المسلمون لأجل ذلك وإذا لم تقدم التضحيات في سبيله فلأي شيء إذاً يكون البلاء .

نصت آية الممتحنة المبينة ملة إبراهيم الولاء والبراء ومعاداة الكفار وتكفيرهم من بضعة عشر وجها :

قال تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ .

وإليك بعض التأملات والوقفات مع هذه الآية العظيمة التي بين الله تعالى فيها لكل موحد متبع غير مبتدع حقيقة الملة الإبراهيمية التي أمرنا باتباعها .

أولاً : أن هذه هي الملة الإبراهيمية التي هي ملّة خليله ومولاه والتي وصفها بالحسنى وسفه ربنا تعالى مخالفها .

أن في قوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾ دلالة على الاجتماع على الحق ، وفيها دليل على الموالاة القائمة على الاتباع والتأسي والموافقة .

وفي قوله: ﴿ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ ﴾ دلالة على التناصر والتحالف والتوالي فيما بينهم .

وفي قوله: ﴿ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ ﴾.

بيان لحقيقة (عقيدة البراء) في كلمة: ﴿ بُرَءَٰٓؤُا۟ ﴾ ، وأنها تقوم على ثلاثة أصول :

الأول: البغض لهم، والثاني: إظهار العداوة لهم والجهاد والقتال، والثالث: تكفيرهم والكفر بهم . وبدأ بالأخير لتعلق النزاع والخلاف فيه.

فالبغض قليل من يخالف فيه من المرجئة والعداوة أكثر وتكفير المرتدين أكثر.

وتأمل قوله: ﴿ وَبَدَا ﴾، الذي يفيد البدوّ وهو غاية الظهور والوضوح ، كما يفيد الابتداء فلا يدخل أحد الإسلام إلا مع البدء بمعادة الكفار وهذا لا يقبل التأخير.

وقوله: ﴿ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ﴾ تدل على المفاعلة من الطرفين وأنها حاصلة من الجانبين، وأنه لا بد من اجتماع الموالاة مع المعاداة.

ثم تأمل كيف جمع بين العداوة والبغضاء ﴿ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ ﴾، وتقديم العداوة التي مكانها الجوارح الظاهرة على البغضاء التي مكانها القلب، دليل على وجوب اجتماع الظاهر والباطن ، فلابد من إظهار العداوة والبراءة منهم بدون لبس، ولا يكفي إضمار البغض لهم في القلب ونحن مسالمون لهم ظاهرا .

ثم تأمل تقديم البراءة من العابدين وشركهم قبل المعبودين في قوله﴿ بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ ، وما ذلك إلا للأهمية، فإن البراءة من العابد وشركه يقتضي البراءة من المعبودين دون العكس، والبراءة من المعبودين لا يستلزم البراءة من عابديهم وما يشركون، فلا تكفي عداوة الكفار دون الطواغيت المعبودة والمتبعة والأسياد المطاعة، كما لا تكفي هي أيضاً دون عداوة أهلها ومتبعيها، وكم من جاهل يظن أن البراء متعلق بالكفر دون فاعله وأن معاداة الكفار ليست مشروعة وإنما المشروع هو فقط بغض الكفر وتركه دون التعرض لأصحابه لأن الله سيتولاهم .

ثم تأمل قوله:﴿ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ ﴾ ، مما يدل على استمرار العداوة وأبديتها وأننا لا نقطع عداوتنا للكفار وتكفيرهم إلا إذا آمنوا وأقاموا التوحيد ، وجاء بحرف (حتى) مع كلمة (أبدا) دلالة على الاستغراق التام لتأكيد هذه الغاية وهي بقاء الفعل (العداوة) ما بقي سببه (الكفر).

ثم تأمل قوله: ﴿ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ ﴾ ، كيف أكد على التوحيد في كلمة وحده وأنه السبب الوحيد للتولي، وأنه لا يكفي مجرد الإيمان بالله دون توحيد ودون الموالاة والمعاداة فيه فتأمل واعلم ثم اعمل. فالموالاة سببها الإيمان بالله وتوحيده .

وأما استثناء الاستغفار لأبيه في قوله ﴿إِلَّا قَوۡلَ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمۡلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍ﴾ ، فنحن غير مأمورين بالاقتداء به .

مع أن هذا مجرد دعا له بالمغفرة وكان قبل تبين حال والده ولما تبين له أن كافر عدو لله وكل كافر فهو عدو لله تبرأ منه ولم يستثنه من العداوة والتكفير والبغضاء .

والدليل قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنۡهُ ﴾ التوبة: ١١٤.

وفي هذا رد على من زعم تجويز المحبة الطبيعية للوالد والولد الكافرين .

وفي آخر الآية أكد على التوحيد معلقاً أمره بالله ورد كل شيء إلى الله تعالى.

وهذا في قوله: ﴿ رَّبَّنَا عَلَيۡكَ تَوَكَّلۡنَا وَإِلَيۡكَ أَنَبۡنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ .

واعلم يا أيها الموحد أن هذه هي ملة إبراهيم التي لا يرغب عنها إلا من سفه نفسه ﴿ وَمَن يَرۡغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبۡرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفۡسَهُۥ ﴾ البقرة: ١٣٠، وهذه هي الأسوة الحسنة التي أمرنا الله ﷻ بالاقتداء بها.

شبهة : أن ملة إبراهيم منسوخة في حقنا أو أنه لا يبدأ بها : ويستدلون على ذلك بالأصنام التي كانت حول الكعبة والتي لم يكسرها الرسول ﷺ بزعمهم طوال مكوثه في مكة عهد الاستضعاف .

ويرد عليهم من أوجه :

أولا : أنه ﷺ حطم الأصنام حقيقة وحساً كما فعل إبراهيم فقد صح عن النبي ﷺ أنه فعل شيئاً منه حينما تمكن من ذلك وقدر عليه في غفلة من كفار قريش، ولا أعني قبل الهجرة وقبل الفتح في مكة زمن الاستضعاف، كما روى الإمام أحمد وأبو يعلى والبزار بإسناد حسن عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "انطلقت أنا والنبي ﷺحتى أتينا الكعبة، فقال لي رسول الله ﷺ اجلس وصعد على منكبي فذهبت لأنهض به فرأى مني ضعفاً فنزل وجلس لي نبي الله ﷺ وقال: اصعد على منكبي. قال فصعدت على منكبيه، قال فنهض بي قال فإنه يخيل إلي أني لو شئت لنلت أفق السماء حتى صعدت على البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس فجعلت أزاوله عن يمينه وشماله وبين يديه ومن خلفه، حتى إذا استمكنت منه قال لي رسول الله ﷺ: اقذف به فقذفت به فتكسر كما تتكسر القوارير، ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول الله ﷺ نستبق حتى توارينا بالبيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس" وبوّب له الهيثمي في مجمع الزوائد: (باب تكسيره ﷺ الأصنام) وذكر رواية "كان على الكعبة أصنام فذهبت أحمل رسول الله ﷺ فلم أستطع فحملني فجعلت أقطعها" وفي رواية زاد " فلم يوضع عليها بعد، يعني شيئاً من تلك الأصنام" قال: ورجال الجميع ثقات.. وذكره أبو جعفر الطبري . تهذيب الآثار ص٢٣٦ .

ثانيا : إنه ﷺ كسر الأصنام بعد أن أضفره الله على المشركين ولم يستبق صنما ولا وثنا ولا قبرا إلا وأرسل في إزالته، بل إنه لم يأذن في إبقاء اللات وامتنع من تركها ولو شهرا حين طلبت ثقيف منه ذلك ورفض طلبهم .

ثالثا :حصرهم ملة إبراهيم في تكسير الأصنام، مع أن تكسير الأصنام جزء منها، وهذا الذي صدهم عن فهم حقيقتها ومعرفتها .

رابعا : أنه ﷺ كان متبعاً إبراهيم آخذاً بملته مقتد بهديه فما داهن ﷺ الكفار لحظة واحدة وما سكت عن باطلهم أو عن آلهتهم، بل كان همه وشغله الشاغل طوال حياته قبل الهجرة وبعدها وكان أول ما دعا إليه اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ويدل لهذه الحقيقة أدلة كثيرة منها قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَءَاكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَٰذَا ٱلَّذِى يَذْكُرُ ءَالِهَتَكُمْ ﴾ الأنبياء: ٣٦ ، ولقد صدق فيه وصف الملائكة كما في صحيح البخاري: "أنه فرّق بين الناس" .

وعن عروة بن الزبير عن عبد الله ابن عمرو بن العاص، قال: قلت له: ما أكثر ما رأيت قريشاً أصابت من رسول الله ﷺ فيما كانت تظهر من عداوته؟ قال: حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم يوماً في الحجر، فذكروا رسول الله ﷺ، فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل قط سفّه أحلامنا وشتم آبائنا وعاب ديننا وفرق جماعتنا وسب آلهتنا، لقد صبرنا منه على أمر عظيم، أو كما قالوا، قال: فبينما هم كذلك، إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ، فأقبل يمشي، حتى استلم الركن، ثم مر بهم طائفاً بالبيت، فلما أن مر بهم، غمزوه ببعض ما يقول، قال: فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى، فمر بهم الثانية، فغمزوه بمثلها، فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى، ثم مر

بهم الثالثة، فغمزوه بمثلها، فقال: "تسمعون يا معشر قريش، أما والذي نفس محمد بيده، لقد جئتكم بالذبح" فأخذت القوم كلمته، حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع، حتى إن أشدهم فيه وصاه قبل ذلك ليرفؤه بأحسن ما يجد من القول حتى إنه ليقول: انصرف يا أبا القاسم، انصرف راشداً، فوالله ما كنت جهولاً، قال: فانصرف رسول الله ﷺ، حتى إذا كان الغد، اجتمعوا في الحجر وأنا معهم، فقال بعضهم لبعض: ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه، حتى إذا بادأكم بما تكرهون تركتموه! فبينما هم في ذلك، إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ فوثبوا إليه وثبة رجل واحد، فأحاطوا به، يقولون له: أنت الذي تقول كذا وكذا، لما كان يبلغهم عنه من عيب آلهتهم ودينهم، قال: فيقول رسول الله ﷺ: نعم، أنا الذي أقول كذا، قال: فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بمجمع ردائه، قال: وقام أبو بكر الصديق ﷺ، دونه يقول وهو يبكي: "أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟". ثم انصرفوا عنه فإن ذلك لأشد ما رأيت قريشاً بلغت منه قط". رواه أحمد.

فتأمل حال النبي ﷺ مع كفار زمانه وعداوته الظاهرة لهم، وبراءة صريحة، وليس كأوضاع أهل زماننا الشاذة من ركون المنتسبين للتوحيد والدين لأهل الباطل حتى داهنوهم وجاملوهم وجلسوهم بل وآزروهم وناصروهم ولم تعد القضية قضية عداوة ولا براءة، بل تعاون وتكاتف لصالح الوطن والأمن .

مسألة: الجمع بين عيبه ﷺ آلهتهم ودينهم وبين قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ الأنعام: ١٠٨:

أن عيب الآلهة الباطلة وتسفيهها والحطّ من قدرها وإظهار عداوتها وبغضها والبراءة منها والكفر بها، فإن هذا ليس لمسلم أن يتركه حتى ولو ترتب على مثله أن يسب الكافر الله أو الدين عدوا ، فليس للمسلم أن يترك لأجله ما أوجب الله عليه من الصدع بالتوحيد وإظهار الدين . وهذا وإن سمّاه البعض سباً فإنه ليس سباً مجرداً وإنما أصل المقصود به بيان التوحيد للناس وذلك بإبطال ألوهية هذه الأرباب المتفرقة المزعومة والكفر بها وبيان زيفها للخلق .

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب في المواضع الستة المستنبطة من السيرة : (أن النبي ﷺ لما صرح بسب دينهم وتجهيل علمائهم فحينئذ شمروا له ولأصحابه عن ساق العداوة وقالوا: سفه أحلامنا وعاب ديننا وشتم آلهتنا، ومعلوم أنه ﷺ لم يشتم عيسى وأمه ولا الملائكة ولا الصالحين ولكن لما ذكر انهم لا يدعون ولا ينفعون ولا يضرون جعلوا ذلك شتماً) .

مبحث حقيقة إظهار الدين الواجب :

يقول الشيخ العلامة حمد بن عتيق رحمه الله في كتابه سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك: "إن كثيراً من الناس قد يظن أنه إذا قدر على أن يتلفظ بالشهادتين وأن يصلي الصلوات الخمس، ولا يرد عن المسجد فقد أظهر دينه وإن كان مع ذلك بين المشركين أو في أماكن المرتدين، وقد غلطوا في ذلك أقبح الغلط.

واعلم أن الكفر له أنواع وأقسام بتعدد المكفرات وكل طائفة من طوائف الكفر قد اشتهر عندها نوع منه، ولا يكون المسلم مظهراً لدينه حتى يخالف كل طائفة بما اشتهر عندها ويصرح لها بعداوته، والبراءة منه.." أهـ.

ويقول أيضاً في الدرر السنية: "وإظهار الدين: تكفيرهم وعيب دينهم والطعن عليهم والبراءة منهم والتحفظ من موادتهم والركون إليهم واعتزالهم، وليس فعل الصلوات فقط إظهاراً للدين" أهـ. من جزء الجهاد ص١٩٦.

ويقول الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن في جزء الجهاد من الدرر السنية ص١٤١: "ودعوى من أعمى الله بصيرته وزعم أن إظهار الدين هو عدم منعهم من يتعبد أو يدرس دعوى باطلة، فزعمه مردود عقلاً وشرعاً، وليَهْنَ من كان في بلاد النصارى والمجوس والهند ذلك الحكم الباطل، لأن الصلاة والآذان والتدريس موجود في بلدانهم.." أهـ.

وقال: (ولو كان إظهار الدين هو أداء الواجبات البدنية فقط لما طابق مقتضى الحال .... ولو سلمنا أن إظهار الدين هو أداء الواجبات ، فإن أوجب الواجبات

التوحيد وما تضمنه من مباينة المعتقد ... لأنه لا يمنع أحد من فعل العبادات الخاصة في أكثر البلاد ...) الدرر ١٢/ ٤١٢ .

وقال رادا على من امتنع من تعيين من وقع في الشرك بالكفر ولا يكفر المشركين إلا بالعموم : (سمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب إن من أشرك لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه وأنه أنكر على شخص أطلق الكفر والشرك على رجل دعا النبي ﷺ واستغاث به فقال المنكر لا تطلق عليه الكفر حتى تعرفه، وكان هذا المنكر وأجناسه لا يعبأون بمخالطة المشركين في الأسفار وفي ديارهم بل يطلبون العلم على من هو أكفر الناس من علماء المشركين.... ويقول هؤلاء لمن يعبد القباب فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك) تكفير المعين ٧ .

ويقول الشيخ محمد بن عبد اللطيف : "وهذا هو إظهار الدين لا كما يظن الجهلة من أنه إذا تركه الكفار وخلوا بينه وبين أن يصلي ويقرأ القرآن ويشتغل بما شاء من النوافل أنه يصير مظهراً لدينه هذا غلط فاحش فإن من يصرح بالعداوة للمشركين والبراءة منهم لا يتركونه بين أظهرهم بل إما قتلوه وإما أخرجوه إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً كما ذكره الله عن الكفار قال تعالى: وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا. وقال إخباراً عن قوم شعيب: لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا، وذكر عن أهل الكهف أنهم قالوا: إنهم إن يظهروا عليكم يرجموكم أو يعيدوكم في ملتهم ولن

تفلحوا إذاً أبدا وهل اشتدت العداوة بين الرسل وقومهم إلا بعد التصريح بمسبة دينهم وتسفيه أحلامهم وعيب آلهتهم" الدرر ٨/ ٢٠٧.

ويقول الشيخ سليمان بن سحمان في ديوان عقود الجواهر المنضدة الحسان ص٧٦، ٧٧:

إظهار هذا الدين تصريح لهم   بالكفر إذْ هم معشر كفار
وعداوة تبدو وبغض ظاهر   يا للعقول أما لكم أفكار
هذا وليس القلب كاف بغضه   والحب منه وما هو المعيار
لكنما المعيار أن تأتي به   جهراً وتصريحاً لهم وجهار

ورحم الله من قال:

يظنون أن الدين لبيك في الفلا
وفعل صلاة والسكوت عن الملا
وسالم وخالط من لذا الدين قد قلا
وما الدين إلا الحب والبغض والولا
كذاك البرا من كل غاوٍ وآثمِ

وهنا نكتة لطيفة وفائدة نفيسة في مؤمن آل فرعون الذي كان يكتم إيمانه أنظر أيه الموحد ماذا كان يقول في سورة غافر ومع ذلك يوصف بكتم الإيمان، فأين هذا ممن يسارع في الذين ارتدوا وكفروا وتبرع بإسماع الكفار ما يحبون ويظهر موافقتهم ويرضيهم بالنطق بالكفر البواح ويعينهم بيده من غير إكراه، فلم يكتف بالسكوت عن الحق إلى التكلم بالباطل يبتغي متاع الدنيا والسعة في العيش ثم يتعلل بالإكراه .